

تاریخ الإرسال (2020-07-09)، تاریخ قبول النشر (2020-08-12)

أ. أحمد آدم ألان

اسم الباحث:

أصول الدين-جامعة الأردنية-الأردن

اسم الجامعة والبلد:

* البريد الإلكتروني للباحث المرسل:

E-mail address:

ahmet-alkan1985@hotmail.com

مجالات الانتقاء ومراحل تطورها عند المحدثين

<https://doi.org/10.33976/IUGJIS.29.3/2021/6>

الملخص:

تناولت هذه الدراسة بالبحث: مجالات الانتقاء ومراحل تطورها عند المحدثين، وقد خلصت إلى: أن مجالات الانتقاء تنقسم إلى انتقاء الكتب (الموضوعات العامة)، والأبواب (الموضوعات الخاصة)، وانتقاء المتنون والأنفاظ، والرجال، والأسانيد. وأن تلك المجالات لم تظهر فجأة دون تدرج، بل ترجع أصول بعضها إلى زمن النبي صلى الله عليه وسلم، وبعضها إلى زمن الصحابة رضي الله عنهم، وبعضاً إلى زمن التابعين ومن بعدهم. وأن مجالات الانتقاء قد سبقت مرحلة التصنيف، ولم تزل في تطور مستمر إلى أن تبلورت حركة التصنيف وبلغت ذروتها. فأصبح الانتقاء سبباً يدفع العالم إلى الكتابة والتصنيف، وبالتالي تكون الكتابة وسيلة تمكنه من الانتقاء، وتوصله إلى مقصده الذي قام بالانتقاء لأجله، مع العلم بأن ضوابط انتقاء الرواية ومعايير انتقاء المروي نشأت في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، ثم توارث الصحابة والتابعون ومن بعدهم تلك الضوابط والمعايير التي علمهم النبي صلى الله عليه وسلم إياها.

كلمات مفتاحية: المجالات - الانتقاء - المراحل - التطور- المحدثين

The fields of preferring (al-intika) and its development phases for scholars of hadith

Abstract:

This study deals with research of the preferring(al-Intika) fields among the scholar of Hadiths, and the stages of the origin and improvement of preferring(al-Intika) among them, It concluded that the areas of preferring are divided into the preferring of books (general scientific subjects), the preferring of al-abvab (particle scientific subjects), and the preferring of texts and words, narrators, and transmissions.

And that these areas did not appear suddenly without gradual, but rather some origins of this preferring(al-Intika) refer to the time of the Prophet peace be upon him, and some to the time of the Companions, may Allah be pleased with them, and some to the time of the followers and after them. And that the phases of development of the preferring(al-Intika) fields have coincided with the evolution of the movement of writing and classifying hadiths, and it was still in evolution until the movement of classification has crystallized and reached its summit.

It can be said that the preferring(al-Intika) is the one that drives the scholar to write and categorize in hadiths, and therefore writing of hadith is a means that enables it to be preferred, and reaches its purpose for which it was chosen for it, and that the criteria of preferring for the narrator and the measure preferring of the narration were established at first the era of the Prophet peace be upon him who taught these criterions to companions after them inherited by the followers and scholars.

Keywords: the preferring - al-intikai – hadith -book- al-abvab – development – evolution.

تمهيد:

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف المرسلين محمد الصادق الأمين. وبعد: فإن الناظر إلى جهود العلماء في الحديث وبالأخص المحدثين منهم نظرةً إنصافٍ يتضح له أنهم عنوا بالحديث أشد العناية، وبلغ ذلك منهم إلى أن أفنوا عمرًا لهم في سبيله. وهذه الجهود متعددة: فمنها ما يتصل بالتفقه في معانٍ الحديث، ومنها ما يتصل بتحمل الحديث وبلاغه إلى الأجيال لصيانته من الضياع والاندثار، أو يتعلق بتصنيفه على حسب موضوعاته لمقاصد متعددة؛ حديثية كانت أو فقهية أو نقدية.

وظاهرة الانتقاء عند المحدثين في غاية الأهمية؛ لأن الانتقاء هو الطريق الوحيد الذي يمكن العالم من تحقيق تلك الأغراض المتعددة، وهو كالمرآة التي تعكس مدى تمكن العالم من الحديث روایة ودرایة. فكلما ارتفعت جودة الانتقاء عنده: زاد توجه الناس إليه، وخازَّ قَصْبَ السَّبِيقَ في ذلك، وهو المحور الأساس الذي يدور حوله التسابق في ميدان الحديث. فالمتتبع لمتعلقات الانتقاء وملابساته: يلاحظ أنها تحتاج إلى تعين وتحديد، وأن مجالاته قد مررت بمراحل تطورٍ تتزامن وتتشابه مع تطور حركة كتابة الحديث وتصنيفه، فيطلب بيان العلاقة الوطيدة بينهما. فجاءت هذه الدراسة لبيان مفهوم الانتقاء ومجالاته عند المحدثين، وإظهار مراحل تطور تلك المجالات من جهة، وبيان العلاقة بين تطور انتقاء الحديث وكتابته من جهة أخرى. ومن الله التوفيق، والعون، والسداد.

مشكلة الدراسة:

تكمّن مشكلة الدراسة في الإجابة عن الأسئلة التالية:

- 1- ما تفسير اختيارات المحدثين لبعض الرواية وتركهم للأخرين، وما تفسير اختياراتهم لبعض الروايات والألفاظ دون غيرها رغم وفرة الروايات في الصدور والسطور؟
- 2- ما هي العوامل المؤثرة في توسيع دائرة الانتقاء وتطور مجالاتها؟
- 3- ما ضوابط انتقاء الراوي ومعايير انتقاء المروي؟
- 4- ما علاقة نشأة الانتقاء وتطوره بكتابة الحديث، وتصنيفه؟

أهمية الدراسة:

تكمّن أهمية هذه الدراسة بأنها تحقق الأمور التالية:

- 1-يمكن الاهتداء بها في دراسة مناهج العلماء في الانتقاء.
- 2-يفتح الباب لمزيد من الدراسات عن مسائل أخرى في موضوع الانتقاء.
- 3-تقديم الدراسة تفسيرات لمناهج المحدثين في انتقاء السمع والرواية والتصنيف.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى بيان الأمور التالية:

- 1- تفسير اختيارات المحدثين لبعض الرواية وتركهم للأخرين، واختياراتهم لبعض الروايات والألفاظ دون غيرها رغم وفرة الروايات في الصدور والسطور.
- 2- بيان العوامل المؤثرة في توسيع دائرة الانتقاء وتطور مجالاته.
- 3- بيان ضوابط انتقاء الراوي ومعايير انتقاء المروي عند المحدثين.
- 4- استنباط علاقة نشأة الانتقاء وتطوره بكتابة الحديث وتصنيفه.

الدراسات السابقة:

أمكّن للباحث الاطلاع على مجموعة من الرسائل العلمية تقارب في موضوعها موضوع البحث أهمها:

1. بحث منشور بعنوان: "الانتخاب عند المحدثين"، لـ محمد حياتي، مجلة جامعة أم القرى، عام (1413هـ). تناول الباحث موضوع الانتخاب، وبسط الكلام في تعريفه، وأقسامه، وأهميته، وأثره في الحكم على الرواية. سيسقّف الباحث منه في أن الانتخاب جزء من الانتقاء، يشاركه في بعض صوره. ولكنه يختلف عن هذه الدراسة من حيث الموضوع والمقصد؛ لأن موضوع هذه الدراسة هو الانتقاء وليس الانتخاب، ودائرة الانتخاب أوسع من الانتخاب بكثير، وأنها تقصد بيان جميع مجالات الانتقاء ومراحل التطور التاريخي لها.
 2. رسالة دكتوراه بعنوان: "انتقاء الشيوخ عند المحدثين حتى نهاية القرن الثاني الهجري، وأثره في الحكم على الرواية"، للباحث محمد زهير، جامعة اليرموك - الأردن، عام (2005م)، تناول فيها الباحث مفهوم انتقاء الشيوخ، ومسالك الكشف عنه عند المحدثين، وذكر بعض الأمثلة عن نشأة انتقاء الشيوخ، وتوسيع في الموصوفين بالانتقاء من المحدثين وشيوخهم، وبين أثر انتقاء الشيوخ في الحكم على الرواية. سيسقّف الباحث منها في مجال انتقاء الشيوخ وتطوره، وسيزيد عليها باقي مجالات الانتقاء.
 3. بحث منشور بعنوان: "انتقاء المرويات أو الانتخاب عند المحدثين، مفهومه، ودوافعه، وأنواعه"، للباحث محمود رشيد، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، عام (2013م). زاد الباحث على بحث محمد حياتي السابق ذكره، بعض الأشياء التي تتصل بدوافع الانتخاب، وصوره، وشروطه، وأنواع الأحاديث المنتخبة، وتمييز المرويات المنتحبة.
 4. بحث منشور بعنوان: "مسالك الشيوخين في انتقاء الأحاديث ودفع شبهات عنه"، لصالح عومار، بحث مقدم لمؤتمر الانتصار للصحيحين المنعقد بكلية الشريعة، بالجامعة الأردنية، عام (2010م). تناول الباحث المنطقات الفكرية للطاععين في الصحيحين، وذكر بعض مميزات الرواية ومروياتهما عند الإمام البخاري ومسلم، ليدفع عنهم بعض الشبهات. سيسقّف الباحث منه في بيان المستوى الذي وصل إليه انتقاء الرواية والمروي في عهد البخاري ومسلم رحمهما الله. وهو يختلف عن هذه الدراسة من حيث إن الباحث سيتناول جميع مجالات الانتقاء عند المحدثين، مع بيان التطور التاريخي لتلك المجالات كلها.
 5. بحث منشور بعنوان: "منهج الشيوخين في انتقاء الرواية وأحاديثهم" لأكرم نماروي، مجلة الحديث - معهد دراسات الحديث النبوي - الكلية الجامعية الإسلامية العالمية - ماليزيا، عام (2013م). عرف الباحث انتقاء عند الإمام البخاري، وتتناول علاقة التصحّح على شرط الشيوخين بمنهج الانتقاء، وذكر صوراً من منهج الشيوخين في انتقاء الرواية والمروي. سيسقّف الباحث من هذه الدراسة في تعريف الانتقاء، وبيان المستوى الذي وصل إليه انتقاء الرجال والأسانيد في عهد الشيوخين. وهي تختلف عن دراسة الباحث من حيث الموضوع؛ لأن موضوع دراسة الباحث هو تحديد مجالات الانتقاء وبيان مراحل تطورها.
 6. رسالة دكتوراه بعنوان: "منهج الإمام البخاري في انتقاء مرويات المتكلم فيهم في الجامع الصحيح: رواة المرتبة الخامسة عند ابن حجر أنموذجاً"، لـ عمر هروس، الجامعة الأردنية، عام (2018م). توسيع الباحث في التعرف على منهج الإمام البخاري في انتقاء الأحاديث الصحيحة من مرويات الرواية المتكلم فيهم. سيسقّف الباحث منها في بيان المستوى الذي بلغ إليه انتقاء الرجال والمتون في عهد الإمام البخاري. وهي تختلف عن دراسة الباحث من حيث الموضوع والمقصد؛ لأنها تشتمل على جميع مجالات الانتقاء، وتقصد تحديد مجالات الانتقاء عند المحدثين، وبيان نشأة تلك المجالات وتطورها.
- و قبل الختام، تجدر الإشارة إلى أنه لا يسع لأحد أن يتناول الانتقاء بجميع مباحثه، وهو أمر قد يختلف طابعه من عصر إلى عصر، ومن عالم إلى آخر، بناءً على تختلف المتطلبات والحوائج. ولذا: ترى أصحاب هذه الرسائل والبحوث تناول كل واحد

منهم بالبحث جزئاً من أجزاء الانتقاء، كالانتخاب جزء من الانتقاء، أو اقتصر على مجال من مجالاته، كانتقاء الرجال ومروياتهم، أو خص دراسته بعالم دون آخر.

فالباحث إنما أراد أن ينبعه من خلال هذه الدراسة على نطاق الانتقاء الواسع، ويصفه بمساحته الشاسعة، واختار مجالاته للبحث؛ لأنها تعكس الانتقاء بأشمل صورته وتمثله على أفضل وجهه. هذا من جهة، ومن جهة أخرى؛ قد خفيت تلك المجالات للانتقاء على كثير من الناس؛ حيث يتبدّل إلى أذهانهم فقط انتقاء مرويات الضعفاء حين سمعوا بالانتقاء. وحقيقة الأمر أن المحدثين كما انتقوا الرواية والمروي، فكذلك كانوا ينتقدون موضوعات مصنفاتهم الكلية (الكتب) والجزئية (الأبواب)، ويختارون لها المتون والألفاظ، وينتقدون الرجال والأسانيد للمتون، قد جرى الانتقاء في كل من هذه المجالات على حد سواء. فأدت هذه الدراسة لوصف الانتقاء بهذا المعنى الواسع، من خلال تحديد مجالاته، وإظهار مراحل تطورها، مع بيان علاقة نموها بكتابة الحديث، وتتبع ضوابط انتقاء الرواية ومعايير انتقاء المروي عند المحدثين في تلك المراحل كلها، إن شاء الله تعالى.

منهج البحث:

سيتتبع الباحث في هذه الدراسة المناهج الآتية:

المنهج الوصفي: في وصف ظاهرة الانتقاء ونشأتها وتطورها

المنهج الاستقرائي: في تتبع أحوال الرواية وسلوك المحدثين مع المتون والرجال فيها

المنهج التحليلي: بدراسة مجالات الانتقاء، وتحليل ضوابط انتقاء الرواية ومعايير انتقاء المروي في تلك المراحل كلها، إضافة إلى تحليل مدى علاقتها مع تطور حركة كتابة الحديث وتصنيفه على الكتب والأبواب.

المنهج النقدي: وذلك بمناقشة أقوال العلماء فيما يتعلق بمحاجة الانتقاء، ثم بيان الطريق الصحيح في التمييز بين أمور تدخل في مباحث الانتقاء وبين ما ليس له علاقة بالانتقاء.

المنهج الاستنباطي: في استخلاص أهم النتائج.

خطة البحث: وت تكون من ثلاثة مطالب، تشمل على ثمانية فروع، ذكرها فيما يلي:

المطلب الأول: مفهوم الانتقاء في اللغة والاصطلاح

الفرع الأول: الانتقاء لغة

الفرع الثاني: الانتقاء اصطلاحاً

المطلب الثاني: مجالات الانتقاء عند المحدثين

الفرع الأول: انتقاء الكتب والأبواب الحديثية

الفرع الثاني: انتقاء المتون والألفاظ

الفرع الثالث: انتقاء الرجال

الفرع الرابع: انتقاء الأسانيد

المطلب الثالث: مراحل تطور مجالات الانتقاء

الفرع الأول: الانتقاء قبل حركة التصنيف

الفرع الثاني: الانتقاء في مرحلة التصنيف.

المطلب الأول: مفهوم الانتقاء في اللغة والاصطلاح

الفرع الأول: الانتقاء لغة: من (نقى)، قال ابن فارس: "النون والقاف والحرف المعتل: أصل يدل على نظافةٍ وخلوص، منه نقى الشيء: خلصته مما يشوبه تقبيةً. وكذلك يقال: انتقيت الشيء كأنك أخذت أفضله وأخلصه"⁽¹⁾. وعند الجوهري: " والانتقاء: الاختيار"⁽²⁾. وقال الزبيدي: "انتقاء وتنقاء وانتقاء: اختاره. ويقال: تنقاء تَحِيرُه، والمعنى واحد"⁽³⁾. وعليه: فإن معنى الانتقاء في اللغة: هو اختيار أمثل الشيء وأفضله.

الفرع الثاني: الانتقاء اصطلاحاً: عرف الانتقاء بعض المعاصرین بتعريف مختلف، أهمها:

1. قال محمد زهير: "طريقة عرف بها جماعة من كبار المحدثين نقل عنهم أنهم لا يرون إلا عن شيخ ثقات غالبا"⁽⁴⁾. فلم يحتو التعريف من مجالات الانتقاء إلا على انتقاء الشيوخ، ولم يستوعب من أقسام الانتقاء سوى انتقاء الرواية.
 2. وقال أكرم نمراوي: "هو الطريقة التي اختار فيها الشیخان رواتهما، بعد تحمیص وتدقيق كبير ساعد فيه تبرھما في علم العلل والرجال والجرح والتعديل، وحفظهما لعدد كبير من الروايات، وقدرتھما على التمييز بينهما، وبالتالي عمل دراسة مستفيضة للراوي وحاله، ثم حال مروياته واختيار ما سلم من الوهم والطعن"⁽⁵⁾.
- فمجالات الانتقاء في التعريف قاصرة على انتقاء الراوي والمروي، ولم يذكر في التعريف من أقسام الانتقاء سوى انتقاء التصنيف، إضافة إلى أنه خص أنواع الأحاديث المنتقدة بالصحيح.

3. وعرفه عمر هروس بقوله: "هو قيام المصنف باختيار مرويات الراوي، وإخراج ما صح طريقه، وناسب ترجمة بابه"⁽⁶⁾. فكما يرى أن مجالات الانتقاء في التعريف مقصورة على انتقاء المتون، وأقسامه محصورة في حال التصنيف، وأنواعه محدودة بالأحاديث الصحيحة.

فهذه التعريف لا تتناسب لدراسة تصف الانتقاء بمعناه الواسع. ويلاحظ أن كلا منهم عرف الانتقاء من وجهة نظر يناسب موضوع دراسته، ولذلك: لم يستوعب تعريف أحد منهم مجالات الانتقاء أو أقسامه أو أنواع أحاديث المنتقدة؛ لأن مجالات الانتقاء أوسع من الحصر في انتقاء الشيوخ والمتون، فكما سيجيئ في المطلب الثاني من الدراسة أنها تحتوي على اختيار الموضوعات الكلية (الكتب) والجزئية (الأبواب)، وعلى انتقاء المتون والألفاظ، والرجال والأسانيد على حد سواء.

ولا يمكن تقييد أقسامه بحال الرواية والتصنيف؛ لأن المتتبع لأقسامه يتضح له أنها ثلاثة: الأول: الانتقاء حال التحمل، والثاني: الانتقاء حال الرواية، والثالث: الانتقاء حال التصنيف⁽⁷⁾.

⁽¹⁾ ابن فارس، معجم مقاييس اللغة (ج 46415).

⁽²⁾ الجوهري، الصحاح (ج 16) 2514-2515.

⁽³⁾ الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس (ج 40) 122140.

⁽⁴⁾ زهير، انتقاء الشیوخ عند المحدثین حتى نهاية القرن الثاني الهجري (ص 22).

⁽⁵⁾ نمراوي، منهج الشیخین في انتقاء الرواية وأحاديثهم (ص 7).

⁽⁶⁾ هروس، منهج الإمام البخاري في انتقاء مرويات المتكلم فيهم في الجامع الصحيح، رواة المرتبة الخامسة عند ابن حجر أنموذجاً (ص 15).

⁽⁷⁾ فئم محمد حياتي الانتخاب الذي يشارك الانتقاء في بعض صوره على قسمين: انتخاب السماع، وانتخاب الرواية فهذا التقسيم يناسب الانتخاب من جانب أنه أمر يختص بالمجالس الحديثية، وبالتالي إما يبرز في التحمل وإما في الرواية، ولكن الانتقاء دائرياته أوسع من الحصر في المجالس الحديثية، وهو يتطلب انضمام انتقاء التصنيف إضافة إلى انتقاء السماع وانتقاء الرواية. فالمراد من انتقاء التصنيف هو اختيار العالم جميع عناصر مصنفه، من الكتب والأبواب والأسانيد والمتون والألفاظ والرجال التي تمثل مجالات الانتقاء عند المحدثين. ينظر: حياتي، الانتخاب عند المحدثين (ص 18).

بالإضافة إلى أن أنواع الأحاديث المنتقة لا يمكن حصرها في الصاحح من الأحاديث. فالتفيد بالصحاح ربما يلائم صحيحي البخاري ومسلم ولكنه لا يعكس واقع باقي المصنفات الحديثية؛ فإن من أصحاب المصنفات من كان حريصاً على إخراج الحديث المعل في الباب، كالترمذى رحمه الله، قد صرخ الدكتور همام بأنه لم يسبق إليه في هذا الأمر⁽¹⁾، وكان بعضهم الآخر يقصد تخريج الأفراد والمناكير، كالدارقطنی رحمه الله في سنته، قال عنه الخطيب البغدادي: "فكان انتقامه يشتمل على النوعين من الصحاح والمشاهير والغرائب والمناكير، ويرى أن ذلك أجمع للفائدة وأكثر للمنفعة"⁽²⁾، وكان انتقاء بعضهم يشتمل على الصحاح والضعف، والمشاهير والأفراد، والمسانيد والمراسيل، والعواoli والنوازل وغيرها من الأحاديث، كما أشار أبو داود إلى تنوّع الأحاديث المنتقة في سنته، وقال: "إذا لم يكن مسند غير المراسيل، ولم يوجد المسند فالمرسى يحتاج به، وليس هو مثل المتصل في القوة، وليس في كتاب السنن الذي صفتة عن رجل متزوج الحديث شيء، وإذا كان فيه حديث منكر بینت أنه منكر وليس على نحوه في الباب غيره"⁽³⁾.

ولذا فإن الباحث يرى: أن التعريف المناسب للانتقاء هو: "اختيار العالم أثناء التحمل أو الأداء أو التصنيف من بين الكتب والأبوب والمتون والألفاظ والرجال والأسانيد، ما يمكّنه من إتمام عمله".

فقال الباحث: "أثناء التحمل أو الأداء أو التصنيف"، ليشمل التعريف على الأقسام الثلاثة للانتقاء.

وقال الباحث: "من الكتب والأبوب والمتون والألفاظ والرجال والأسانيد"؛ كي يستوعب التعريف جميع مجالات الانتقاء. وقال: "ما يمكّنه من إتمام عمله"؛ ليحتوي على الأحاديث المنتقة بمختلف أنواعها، من الصحاح والحسن والضعف، والمشاهير والأفراد، والمسانيد والمراسيل، والعواoli وغيرها.

المطلب الثاني: مجالات الانتقاء عند المحدثين

إن المستقصي لمجالات الانتقاء، يلاحظ أنها تتتنوع إلى: انتقاء الكتب والأبوب الحديثية، وانتقاء المتون والألفاظ، وانتقاء الرجال، وانتقاء الأسانيد. وتفصيل ذلك فيما يلي:

الفرع الأول: انتقاء الكتب والأبوب الحديثية: فالكتب، والأبوب: إنما تدخل في مباحث الانتقاء من جانب أنها تمثل المسائل العلمية، والمجالات التطبيقية العملية التي وردت فيها أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم أو آثار الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم. فيدخل في مباحث هذا النوع من الانتقاء: كل تأليف قصد به جمع الحديث، جزئياً⁽⁴⁾ كان، أو كلياً⁽⁵⁾ أو شمولياً⁽¹⁾.

⁽¹⁾ ينظر: ابن رجب، مقدمة كتاب: شرح علل الترمذى (ج 1/345).

⁽²⁾ الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الرأوى وأداب السامع (ج 2/157).

⁽³⁾ أبو داود، رسالة أبي داود إلى أهل مكة (ص 25).

⁽⁴⁾ الموضوعات الجزئية: هي المسائل التي تدرج تحت الكليات، كالصلة أو الزكاة أو الصيام تتضم إلى مباحث الأحكام. وكان أصحاب هذه المدونات ينتقون مسألة جزئية معينة من بين مسائل وردت فيها أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم أو آثار الصحابة والتابعين رضي الله عنهم، لمقاصد متعددة، كقضاء حاجات مجتمعهم، أو الرد على الفرق المبتاعدة، أو حض الناس على الزهد ومحاسبة النفس. مثل كتاب "الفرائض" لسفيان الثوري (ت 161هـ)، و"كتاب القدر" لعبد الله بن وهب (ت 197هـ)، و"كتاب الزهد والرقائق" لعبد الله بن المبارك (ت 181هـ).

⁽⁵⁾ الموضوعات الكلية: يدخل في مباحثها كل كتب جنح إلى انتقاء المسائل التي تجزأ وتفرع عنها كتب وأبوب حديثية، مثل موضوع العقيدة، والأحكام، والسيرة، والتفسير، والفقن. ويشمل الانتقاء من هذا النوع على الموطآت والمصنفات وكتب السنن التي قصدت أحاديث الأحكام، وعلى كتب السيرة النبوية التي انتقت الأحاديث التي تختص بأيام النبي وشمائله وصفاتها.

وكان أصحاب تلك المدونات ينتقون من بين الكتب (الموضوعات الكلية) والأبواب (الموضوعات الجزئية) ما يعكس اتجاههم، ويناسب شروطهم، ويخدم مقاصدهم من التصنيف بعناية دقيقة. فعلى سبيل المثال انتقى الإمام مالك الأبواب والمسائل الفقهية لبناء كتابه "الموطأ"، واختار من بينها ما شدت إليه الحاجة لدى المسلمين، كما قال محمد السليماني: "وقد بوب مالك كتابه الموطاً على أبواب بحسب ما يحتاج إليه المسلمين في عبادتهم ومعاملاتهم وأدابهم، من معرفة العمل فيها الذي يكون جاريًّا بهم على السنن المرضي شرعاً؛ فإن الأمة ما قصدت من حفظ كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأفعاله إلا الاقتداء به في أعمالهم، وقد تبعه على هذا التبوب البخاري وأبو داود والترمذى وغيرهم"⁽²⁾. وجمع الإمام البخاري ومسلم في صحيحهما كافة المجالات العلمية وانتقى لها الكتب والأبواب على حسب شروطهما ومقاصدهما من تكوين كل باب منفرداً. وقد استفادا من المصادر القديمة، كما صرخ مرزوق الوهري في مقدمة كتاب: "التببيهات المجملة على الموضع المشكلة" للعلائي، بأنهما استفادا من الإمام مالك كثيراً في التبوب، والتقطيم، ومن ثم ترتيب المصنفات⁽³⁾.

الفرع الثاني: انتقاء المتنون والألفاظ: ويتبين انتقاء المتنون والألفاظ من خلال الأخبار التي تتص على حرص المحدثين على تحمل بعض الأحاديث وأدائها، إزاء تحرزهم من بعضها الآخر، على حسب التناسب والاختلاف لمعايير وضعوها في انتقاء المتنون والألفاظ؛ حيث كانوا ينتقون الأحاديث التي تتلاءم مع القرآن والسنة المعروفة، ويريدون الأحاديث التي أحال بهم اجتهادهم في النصوص إلى أنها تخالف القرآن أو السنة المعروفة، ويتوافقون مع ما يهبط في ألفاظه عن أن يكون من جوامع الكلم، أو لا يشبه ألفاظ النبوة، ويحرصون على انتقاء الأحاديث المشهورة، ويتجنبون روایات الأفراد حتى تتفقها والتتأكد من صحتها احتياطاً من أوهام الثقات، كما ورد ذلك عن كثير من الصحابة والتتابعين ومن بعدهم. قال إبراهيم النخعي: "كانوا يكرهون الغريب من الحديث"⁽⁴⁾.

ويجلّى انتقاء المتنون والألفاظ أيضًا من خلال تصرفات المصنفين، وذلك لأن يترك المصنف رواية بعض الأحاديث، أو بعض ألفاظها التي أخرجها الآخرون في الباب نفسه، متى وُجِّهَتْ قرائناً تدل على اطلاعه على تلك المتنون والألفاظ، كتخريج المصنف تلك المتنون أو الألفاظ في مصنفاتة الأخرى، أو توزيعها على بعض الأبواب من كتابه بألفاظ مختلفة، أو كون راوي الحديث الذي لم يخرج له في الباب من مشايخه الذين أطالوا الصحبة معهم، أو صدور الحديث من بلده، وإلى غير ذلك من القرائن المتحققة بالراوي والمروي.

والأمر الذي يبين للناظر إليها بعمق: ما استتر خلفها من الخبايا، ويكشف عما حظيت به السنة النبوية من عناء حملتهم على أن ينتقوا لكل باب متنوناً وألفاظاً تناسبه، على منهجية علمية في غاية الدقة. ذلك أن المتنون، والألفاظ قد تتراوح في الباب بين مختصر ومنقص، وبهم ومفسر، ومعلم وسالم من العلة. فإذا كان المصنف من يورد الحديث لأجل الاستباط منه، يختار المتن السالم من العلة، والأدل على الحكم، كما بينَ ذلك أبو داود بقوله: "فربما يجيء حديث من طريق، وهو عند العامة من طريق الأئمة الذين هم مشهورون؛ غير أنه ربما طلبت اللفظة التي تكون لها معانٌ كثيرة، ومنمن عرفت نقل من جميع هذه الكتب".⁽⁵⁾، قوله: أيضًا: "وربما اختصرت الحديث الطويل؛ لأنني لو كتبته بطوله: لم يعلم بعض من سمعه، ولا يفهم موضع

⁽¹⁾ الموضوعات الشمولية: اختيار المصنف الكتب والأبواب لجميع المجالات العلمية التي وردت فيها الأحاديث النبوية أو آثار الصحابة والتتابعين، مثل كتب الجوامع التي تغطي المجالات العلمية الدينية بأكملها من العقيدة، والأحكام، والنقسيـر، والزهد والرقائق، والفتـن والـعلامـ، والـسـيرـ والتـارـيخـ، وغيرها.

⁽²⁾ أبو بكر ابن العربي، مقدمة كتاب: "المسالك في شرح موطأ مالك" (ج 1/ ص 123).

⁽³⁾ ينظر: العلائي، التببيهات المجملة على الموضع المشكلة (ص 37-38).

⁽⁴⁾ أبو داود، رسالة أبي داود إلى أهل مكة (ص 29).

⁽⁵⁾ أبو داود، رسالة أبي داود إلى أهل مكة (ص 32-33).

الفقه منه، فاختصرت لذلك⁽¹⁾. وقد نبه الإمام البخاري: إلى وجوب استعمال المتن المفسر في مقابل المتن المجمل، بقوله: "ومفسر يقضي على المبهم، إذا رواه أهل الثبت"⁽²⁾.

ولابد من التتويه أن المصنف إذا قصد جمع أحاديث الباب: فإنه يراعي الألفاظ أكثر من لم يكن ذلك مغزاً، كما هو حال الإمام مسلم رحمة الله⁽³⁾، وإذا كان من يحرص على بيان علة حديث الباب، يخرج المتون والألفاظ المعلنة، كما هو حال سنن الإمام الترمذى رحمة الله⁽⁴⁾. وإن كان من يصنف في السيرة والمعازي: فإنه يميل إلى انتقاء المتن المطول، أو المتون المدرجة بعضها ببعض؛ كي يعطي صورة كاملة عن التاريخ.

الفرع الثالث: انتقاء الرجال: إن دائرة انتقاء الرجال تستوعب الكثير من التصرفات في الرواوى، منها:

1. ترك بعض الرواية مطلقاً: أي في جميع أقسام الانتقاء من السماع والرواية والتصنيف، كما ثبت عن بعض العلماء أنهم كانوا لا يبالغون بأحاديث غير الناقات المتقنين، وعلى رأسهم الإمام مالك رحمة الله⁽⁵⁾.
2. أن يتتركه في قسم دون قسم: بأن يتحمل الحديث عن الرواوى، ولكنه لا يروي عنه، أو يروي عنه ولا يخرج له الحديث في مصنفه، كما قال عبد الله بن المبارك: "حملت عن أربعة آلاف، ورويت عن ألف"⁽⁶⁾.
3. أن يقبل عن الرواوى في حال دون حال، بأن يأخذ منه إذا روى عن كتابه ويتركه إذا روى من حفظه، ومن ذلك أن البخاري طلب من إسماعيل بن أبي أويس أن يحضر له أصوله، ثم انتقى من بينها ما يوافق شرطيه، وترك الباقي⁽⁷⁾.
4. أن يقبل عن الرواوى في شيخ دون شيخ، لأن يأخذ منه إذا روى عن شيخ طالت معه صحبته وكثرت معرفته بأحاديثه، ويترك ما لم يكن كذلك، ومثاله أنك إذا رجعت إلى ترجمة حماد بن سلمة (ت 167هـ) ترى النقاد تكلموا فيه من نواحٍ شتى، ولكنهم أقرروا في نفس الوقت بأنه أثبت الناس في ثابت البناني وحميد الطويل، كما صرخ بذلك الإمام أحمد⁽⁸⁾، وقال الحافظ ابن حجر: "ثقة عابد أثبت الناس في ثابت، وتغير بأخرة"⁽⁹⁾.
5. أن يقبل عنه في بلدة دون أخرى، ومن ذلك أنهم حرصوا على روایة معاشر بن راشد (ت 150هـ) إذا روى عن أهل المدينة أو اليمين وتحفظوا في روایته إذا روى من العراقيين⁽¹⁰⁾.
6. أنهم كانوا يخرجون لبعض الرواية أصالة ليحتاجوا بهم، ولبعضهم الآخر تبعاً في المتابعات والشواهد، كما كان يفعله كثيراً الشیخان، البخاري ومسلم رحمهما الله في صحيحهما.
7. يحتاجون بالرواوى في أمور دون أخرى، لأن يحتاجوا به في أمور الترغيب والترهيب أو المعازي، ويتحرزوا منه في أمور العقيدة أو الحال والحرام. قال سفيان الثوري: "إني لأروي الحديث على ثلاثة أوجه: أسمع الحديث من الرجل أتخذه ديناً، وأسمع

⁽¹⁾ أبو داود، رسالة أبي داود إلى أهل مكة (ص 24).

⁽²⁾ [البخاري]: الجامع الصحيح، كتب الزكاة/ باب العشر فيما يسقى من ماء السماء، وبالماء الجاري، 126/2، رقم: 1483.

⁽³⁾ ينظر: القضاة، أمين محمد، وصبرى عامر حسن، دراسات فى مناهج المحدثين (ص 98-100).

⁽⁴⁾ ينظر: ابن رجب، شرح علل الترمذى (ج 1/345).

⁽⁵⁾ ينظر: ابن عبد البر، الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك والشافعى وأبي حنيفة (ص 21).

⁽⁶⁾ السخاوى، فتح المغيث (ج 2/371).

⁽⁷⁾ ينظر: ابن حجر، فتح البارى (ج 1/391).

⁽⁸⁾ ينظر: ابن أبي حاتم، الجرج والتعديل (ج 3/141).

⁽⁹⁾ ابن حجر، تقييّب التهذيب (ص 178).

⁽¹⁰⁾ ينظر: ابن عساكر، تاريخ دمشق (ج 59/414).

ال الحديث من الرجل أتوقف في حديثه، وأسمع الحديث من الرجل لا أعتد بحديثه، وأحب معرفة مذهبه⁽¹⁾، وقال مرة أخرى: "خذ الحلال والحرام من المشهورين في العلم، وما سوى ذلك فمن المشيخة"⁽²⁾.

وهذا كله مع العلم بأن اختلاف تصرفات المحدثين في الرواية يرجع بالدرجة الأولى إلى اختلاف مقاصدهم من التحمل والأداء والتصنيف، ومعرفتهم بأحوال الرواية، ومن ثم تباين مذاهبهم في التشدد والتساهل.

الفرع الرابع: انتقاء الأسانييد: والمراد من انتقاء الأسانييد: هو اختيار إسناد على آخر؛ لكونه بالنسبة إلى المفضل عليه أصح، أو أعلى، أو أشهر⁽³⁾، أو أنساب⁽⁴⁾. فالناظر إلى تصرفات المحدثين أو السياقات التي ساقوا فيها تلك الألفاظ: يلاحظ أنها

أوصاف نسبية، ترجع إما إلى طبقة الراوي، وإما إلى الباب الحديسي، إلا لفظ: "الأنسب": فإنه خاص بالباب الحديسي.

وهذه الأوصاف لا تستعمل لطبيعة راوٍ معين إلا إذا كان الشيخ مكتراً في الحديث مرغوباً فيه، مع تقاؤت درجات الرواية عنه في الضبط والإلقاء، أو في السن، أو في طول الملازمة للشيخ بالمقارنة مع الذين لم يتلقوا الشيخ إلا في مجالس محدودة، كطبقات الرواية عن الزهرى⁽⁵⁾. وعلى طبقات الرواية: يحمل أيضاً تخصيص أصحاب كتب مصطلح الحديث بعض مباحث كتبهم لبيان أصح الأسانييد، أو أضعفها، بالنسبة إلى طبقة الرواية عن شيخ معين⁽⁶⁾.

وأما استخدام تلك الألفاظ في المصنفات الحديبية فنبي يختص بالباب الحديسي. ولا يعرف دليلاً أدل على ذلك: من حكم الترمذى فى غير موضع من كتابه على الإسناد نفسه بأحكام مختلفة، فعلى سبيل المثال حكم على إسناد: "قتيبة عن عبد العزيز بن محمد عن سهيل بن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم"، فى باب بقوله: صحيح⁽⁷⁾، وفي باب بقوله: حسن⁽⁸⁾، وفي باب حسن صحيح⁽⁹⁾.

ومن منهج أصحاب المصنفات الحديبية أنهم قد يكررون الحديث نفسه مرات عديدة، فى أبواب متعددة، وبأسانيد مختلفة. وهو الأمر الذى يشير إلى علاقة وطيدة بين الباب الحديسي والإسناد الذى رُجح لرواية الحديث به. وأن من منهجم: أنهم يفضلون الأسانييد بعضها على بعض فى الأبواب، بأن يخرجوا بعضها أصلحة للاحتجاج، وبعضها تبعاً فى الشواهد والمتابعات، أو يخرجوا الإسناد نفسه فى باب أصلاته، وفي باب آخر تبعاً فى المتابعات والشواهد، وفقاً لاختلاف الموضوعات: كأن يكون فى العقيدة، أو الحال والحرام، أو الترغيب والترهيب أو غيرها؛ فإنهم كانوا يتساهلون فى أمور دون أخرى.

⁽¹⁾ الحاكم، المدخل إلى كتاب الإكليل (ص32).

⁽²⁾ الرامهرمى، المحدث الفاصل (ص406).

⁽³⁾ والمراد من شهرة الإسناد إذا استعمل فيما يخص حال السماع أو الرواية: الاستناد إلى الرواية الحفاظ المشهورين في كل طبقة من طبقات الرواية. وأما إذا استعمل لإسناد حديث الباب، فالمراد به شهرة رواية الحديث في الباب بإسناد معين.

⁽⁴⁾ المراد به: أن المصنف قد يكرر الحديث في أبواب متعددة بأسانيد مختلفة، يختار لكل باب ما يناسبه، لأن يرد الحديث مثلاً بمكة، فيختار له المصنف إسناداً مكيناً. يجد المستقصي لهذا الأمر، شواهد كثيرة في كتاب الجامع الصحيح للإمام البخاري.

⁽⁵⁾ ينظر: الحازمي، شروط الأئمة الخمسة مع كتاب شروط الأئمة الستة للمقدسي (ص56-60).

⁽⁶⁾ ينظر: الحاكم، معرفة علوم الحديث (ص53-57).

⁽⁷⁾ ينظر: [الترمذى: سنن الترمذى، أبواب المسير، باب ما جاء في التسليم على أهل الكتاب، 20613، رقم الحديث: 1602].

⁽⁸⁾ ينظر: [الترمذى: سنن الترمذى، أبواب المناقب/ باب مناقب معاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبي، وأبي عبيدة بن الجراح، 13916، رقم الحديث: 3795].

⁽⁹⁾ ينظر: [الترمذى: سنن الترمذى، أبواب الطهارة/باب ما جاء ويل للأعقارب من النار، 9611، رقم: 41].

المطلب الثالث: مراحل نشأة مجالات الانتقاء وتطورها

إن المتبع لمراحل نشأة مجالات الانتقاء، وتطورها: يلاحظ أنها تتزامن مع أدوار تبلور حركة التأليف، وهي: مرحلة الكتابة، ومرحلة التدوين، ومرحلة التصنيف⁽¹⁾. لذا: فإن من المناسبتناول الموضوع في مرحلتين رئيسيتين: المرحلة الأولى: الانتقاء قبل حركة التصنيف، والمرحلة الثانية: الانتقاء بعد حركة التصنيف.

الفرع الأول: الانتقاء قبل حركة التصنيف: تشمل هذه المرحلة عهد النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين؛ فإن الحديث في هذه الفترة الزمنية كان يكتب على الصحف والأجزاء الصغيرة، إلى أن جاء أصحاب الموطآت، والجوامع، والمصنفات، والسنن، فيما بعد عهد التابعين: وصنفوه على الكتب، والأبواب، بين دفتري كتاب واحد يكبر حجمًا.

أولاً: عهد النبي صلى الله عليه وسلم: إن عهد النبي صلى الله عليه وسلم لم يبرز فيه الانتقاء فعلاً، وذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتحدث عن كل شيء ويأخذ عنه الصحابة رضي الله عنهم كل ما يسمون، ولكن الباحث تناول عهد النبي صلى الله عليه وسلم في صدد الكلام عن نشأة وتطور مجالات الانتقاء؛ لأن ضوابط انتقاء الرواية، ومعايير انتقاء المروي أسست لأول وهلة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم: حيث أمر باتباع سنته وتبلighها، ونبه على حدوث الكذب عليه فيما بعده، وأعطى طريقة منهجية ليهتدوا بها في انتقاء الرواية والمروي، فتوارث العلماء هذه الضوابط والمعايير جيلاً بعد جيل.

1- ضوابط انتقاء الرواية: تدرج الصحابة رضي الله عنهم في تعلم أمور تتعلق بانتقاء الرواية، فكان لزاماً عليهم أولاً معرفة أهمية الحديث ومكانته في الدين؛ فإن الرجل إذا كان عالماً بأهمية أمر سيقوم به، فهذا يزيده احتياطاً وتحفظاً في ألا يقع في خطأ فاحش، و يجعله متيقظاً في انتقاء الحديث حين تحمله أو أدائه. وبالتالي تعلموا فريضة اتباع سنة الرسول صلى الله عليه وسلم، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: "لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ مُنْكِنًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يَأْتِيهِ أَمْرٌ مِمَّا أَمْرَتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ، فَيَقُولُ: لَا أَذْرِي، مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبَعْنَا"⁽²⁾. وبعد أن وعوا مكانة السنة، حذرهم النبي صلى الله عليه وسلم من الوضاعين والكذابين من بعده، فقال: "سَيَكُونُ فِي آخِرِ أَمْتَيِ أَنَاسٍ يُحَدِّثُونَكُمْ مَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ، وَلَا أَبْأُكُمْ، فَإِنَّكُمْ وَإِنَّهُمْ"⁽³⁾. واجر عن الكذب عليه وعتب على من يكنب عليه أشد العتاب، فقال "من تعمد على كذبًا فليتبوأ مقعده من النار"⁽⁴⁾، حديث متقد على تواتره⁽⁵⁾. وحضر أيضاً على تفتيش أحوال الرواية والتتأكد من صحة مروياتهم بقوله: "مَنْ حَدَّثَ عَنِي بِحَدِيثٍ يُرِي أَنَّهُ كَذَبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ"⁽⁶⁾. ثم حثّهم النبي صلى الله عليه وسلم على إبلاغ حديثه؛ إذ قال: "نَصَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنْهَا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ غَيْرُهُ، فَرُبَّ حَامِلٍ فِيهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْعَلُهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فِيهِ لَيْسَ بِفَقِيهٍ"⁽⁷⁾.

2- معايير انتقاء المتنون: أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يدل الصحابة على قاعدة مخصوصة بالتصحيح والتضعيف؛ وتقدير ذلك أن القرائن المحتفظة بالحديث: قد تختلف من حديث إلى آخر، فلا توجد قاعدة تشتمل على تصحيح أو تضعيف جميع الأحاديث، ولكنه صلى الله عليه وسلم أرشدهم إلى معيارين عاميين يرشدان إلى الطريق الأسلم في انتقاء جميع المتنون هما:

⁽¹⁾ ينظر: سرکین، تاريخ التراث العربي (ج1/119). والعمري، بحوث في تاريخ السنة (ص221-241).

⁽²⁾ [الترمذى]: سنن الترمذى، أبواب العلم/باب ما نُؤى عنه أن يقال عند حديث النبي صلى الله عليه وسلم، 334/4، رقم: 2663.

⁽³⁾ [مسلم]: المسند الصحيح، المقدمة/باب في الضعفاء والكذابين ومن يرغب عن حديثهم، 1/12، رقم: 6.

⁽⁴⁾ [البخارى]: الجامع الصحيح، كتب العلم/باب إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم، 33/1، رقم: 107.

⁽⁵⁾ ينظر: النووي، التقريب والتيسير (ص86)، وابن جماعة، المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوى (ص31).

⁽⁶⁾ [مسلم]: المسند الصحيح، المقدمة/باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين، 1/8، رقم: 1.

⁽⁷⁾ [الترمذى]: سنن الترمذى، أبواب العلم/باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع، 330/4، رقم: 2656.

أ. تقديم الأصح عند تخالف النصوص والأخبار: فقد أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بترك الأخبار المخالفة للقرآن، وحضر على انتقاء الأحاديث التي تتماشى مع مبادئ القرآن العامة، كما جاء في قوله: "إني والله لا يمسك الناس علي شيئاً إني والله لا أحل إلا ما أحل الله في كتابه ولا أحرم إلا ما حرم الله في كتابه"⁽¹⁾. فقد استدل الإمام الشافعي بهذا الحديث على استحالة التخالف بين القرآن الكريم والأحاديث النبوية⁽²⁾.

ب. التحرز من الأحاديث الغريبة حتى التثبت من صحتها: فقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم أمته من تكاثر نوع الغريب من الحديث فيما بعد، فقال: "سيكون في آخر أمتي أناس، يحدثونكم ما لم تسمعوا أنتم ولا آبائكم، فإياكم وإياهم"⁽³⁾، فهذا النوع من الحديث يحتاج إلى بحث وتحقيق؛ فإن الغرابة في الحديث لا تعني الوضع أو الضعف، بل يكفي في أمرها إزالة الشك والتهمة عنه بإخراجه عن حد الغرابة. فالنبي صلى الله عليه وسلم قد أرشد أمته لمعيار عام، يوصلهم إلى أسلم نتيجة ممكنة في تمييز صحيح تلك الأخبار من سقيمها، وذلك بالعناية في انتقاء الأحاديث المعروفة، وعدم الاستعجال في تحمل أو أداء غريبها؛ حتى تغربل، وتدقق، وتثبت صحتها وسلامة متونها. وفي ذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم: "كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع"⁽⁴⁾. ويقول: "من حَدَّتْ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرِي أَنَّهُ كَذَبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ"⁽⁵⁾.

ثانياً: الانتقاء في عهد الصحابة: أن الصحابة رضي الله عنهم ورثوا طريقة التعامل مع الحديث وانتقاءه من النبي صلى الله عليه وسلم بعد أن عايشوه طيلة ثلاثة وعشرين سنة، وشاهدوا تعاليمه، فجعلوها نبراساً يهتدون به بعد ارتحال النبي صلى الله عليه وسلم إلى الرفيق الأعلى. وبرز في عهدهم أول مرة انتقاء الموضوعات الجزئية التي وردت فيها أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم، إذ كانوا ينتقونها من بين مجموع المسائل التي وردت فيها أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم، ويختارونها بالتأليف ضمن كتب وأجزاء صغيرة، بناءً على متطلبات عصرهم وحوائج بيئتهم. وانتقاء المتون أيضاً مما ظهر أول وهلة في عهد

⁽¹⁾ الشافعي، الأم (ج 100/1)، و[البيهقي: السنن الكبرى، 7/120، رقم: 13439].

⁽²⁾ وزعم الدmineي أن للشافعي في عرض الحديث على القرآن موقفين متضاربين، انتلاقاً من أنه كما ذكر الرواية المشعرة بعرض الحديث على القرآن، فكذلك ذكر في كتابه الرواية التي تمنع عن عملية عرض الحديث على القرآن، وهي قول النبي: "لَا أَفْنِي أَحَدَكُمْ مُنْكِنًا عَلَى أُرِيكَيْهِ يَأْتِيهِ أَمْرٌ مَمَّا أَمْرَتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ، فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ الْتَّيْعَنَةِ". ينظر: [الترمذى: سنن الترمذى، أبواب العلم / باب ما نهى عنه أن يقال عند حديث النبي صلى الله عليه وسلم، رقم: 334/4، رقم: 2663]. وذهب الدmineي للتوفيق بين هذين الموقفين للشافعي، بأنه كان أولاً يرى عرض الحديث على القرآن، ثم رجع عنه، وعمل ذلك بأن المنع إنما ورد في كتابه "الرسالة"، وهو آخر ما كتبه من كتبه. ينظر: [الدmineي، مقاييس نقد متون السنة (ص 298)]. والذي استبان للباحث أن تلك الأحاديث المذكورة لا تتضارب؛ إذ لم تتوارد على معنى واحد، لأن اشتراط عدم مخالفة الحديث القرآن لا يقتضي مجرد عرض الحديث على القرآن في التصحيف والتضعيف، ولكن قصاري ما يفيده هو أنه إلى جانب الشروط المذكورة المتعلقة بالراوى، فإن هناك ضابطاً آخر يتعلق بمعنى الحديث، وهو لزوم عدم مخالفة الحديث القرآن، فهذا لا يمنع عن تحري الحديث سندًا ومتنًا بالنظر إلى جميع القرآن المحفوظ به، للتأكد من صحة الحديث وسلامته من علة قادحة، كما عليه نقاد المحدثين وجهاً بذاته.

⁽³⁾ [مسلم: المسند الصحيح، المقدمة/باب في الضعفاء والكاذبين ومن يرغب عن حديثهم، 1/12، رقم: 6].

⁽⁴⁾ [مسلم: المسند الصحيح، المقدمة/باب النهي عن الحديث بكل ما سمع، 10/1، رقم: 5]. وذكر ابن أبي شيبة في باب "من كره للرجل أن يحدث بكل ما سمع". [أبو بكر ابن أبي شيبة، الكتاب المصنف، كتاب الآداب/ من كره للرجل أن يحدث بكل ما سمع، 5/237، رقم: 25617].

⁽⁵⁾ [مسلم: المسند الصحيح، المقدمة/باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكاذبين، 1/8، رقم: 1]. ونقل الترمذى أن بعض العلماء حمل معنى الحديث على أن أحداً إذا روى حديثاً ولا يعرف لذلك الحديث عن النبي ﷺ أصلاً، فيحدث به. ينظر: [الترمذى: سنن الترمذى، أبواب العلم/باب ما جاء فيه من روى حديثاً وهو يرى أنه كذب، 333/4، رقم: 2662]. وأخرجه ابن حبان في فصل: "ذكر إيجاب دخول النار لمن نسب الشيء إلى المصطفى ﷺ، وهو غير عالم بصحته". ينظر: [ابن حبان، صحيح ابن حبان، كتب الإسراء، 212/1، رقم: 29].

الصحابة: فإنهم كانوا يتجنبون عن الأحاديث التي أحالهم اجتهدهم في النصوص إلى مخالفتها القرآن الكريم أو السنة المعروفة، ويتحفظون في الأحاديث الغربية حتى تتحققها والتثبت من صحتها، وهذا الانتقاء يتمثل في:

1. انتقاء الموضوعات الحديثية الجزئية: إن الحاجة قد ألحت في عهد الصحابة إلى انتقاء موضوعات: الصدقة، والزكاة، والصلة، والميراث، والقضاء، والديات، والطلاق، وكذلك الأمور التي تتصل بالأسرى، أو التعايش مع غير المسلمين. فانتقوا الأحاديث التي وردت في هذه الموضوعات وخصوصها بالكتابة؛ إذ أنها كانت تمثل دستور الدولة، وقوام المجتمع الإسلامي حينذاك. ولذا: كتب أبو بكر الصديق رضي الله عنه، لأنس بن مالك: فرائض الصدقة التي سنها الرسول صلى الله عليه وسلم⁽¹⁾. وكتب عمر رضي الله عنه صحفة فيها صدقة الماشية⁽²⁾، ونقل عبد الرزاق: أن عمر كتب أيضًا في الجد والكلالة كتاباً، ولكنه مهأه فيما بعد، وقد روي أنه قال: "إني كتبت في الجد والكلالة كتاباً، وكانت أستخير الله فيه، فرأيت أن أترككم على ما كتبت عليّه"⁽³⁾. وكان على رضي الله عنه عنده صحفة، فيها العقل وفلك الأسير ولا يقتل مسلم بكافر⁽⁴⁾.

ومما أثر أيضاً في اتساع دائرة الأحاديث المنشقة عن طريق الكتابة في عهد الصحابة: ما ذكرته المصادر بأنهم كانوا يكتابون ويرسلون بعضهم بعضاً لحل قضايا فقهية متعددة، وأن تلك الرسائل كانت تحتوي على جملة من الأحاديث المخصوصة بباب معين من أبواب الحديث، ومن تلك الرسائل: ما كتبه زيد بن ثابت في أمر الجد لعمر بن الخطاب رضي الله عنه، بناء على طلب عمر⁽⁵⁾، وكتب زيد إلى معاوية أيضاً، جواباً على سؤاله عن امرأة مطلقة إذا دخلت في الدم من الحيسنة الثالثة⁽⁶⁾. ونقل الخطيب في الكفاية أن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قال: "دفع إلى أبي رافع كتاباً فيه استفتاح الصلاة"⁽⁷⁾. وروت الصحابية سلمى جدة عبد الله بن علي، أن عبد الله بن عباس كانت معه ألواح يكتب عليها عن أبي رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم⁽⁸⁾. وروى عبد الرحمن بن أبي ليلى أنه سأله الحسن بن علي عن رأي علي في الخيار، فدعا بربعة⁽⁹⁾ فأخرج منها صفيحة صفراء فيها قول علي في الخيار⁽¹⁰⁾. وكتب أسد بن حضير بعض الأحاديث النبوية، وقضاء أبي بكر وعثمان، وأرسله إلى مروان بن الحكم⁽¹¹⁾. وجمع سمرة بن جندب ما عنده من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبعث به إلى ابنه سليمان، وقد أشتبه الإمام محمد بن سيرين على هذه الرسالة فقال: "في رسالة سمرة إلى ابنه علم كثیر"⁽¹²⁾.

⁽¹⁾ ينظر: [أحمد: المسند، مسند أبي بكر الصديق، 1/232، رقم: 72]، و[البيهقي، السنن الكبرى، 4/145، رقم: 7248].

⁽²⁾ ينظر: [مالك: الموطأ، كتاب الزكاة/ باب صدقة الماشية، 1/264، رقم: 680].

⁽³⁾ عبد الرزاق: المصنف، كتاب الفرائض/باب الكللة، 10/301، رقم: [19183].

⁽⁴⁾ ينظر : [الخاري] : الحامع الصحيح، كتاب العلم / باب كتابة العلم، 33/1، رقم: 111.

⁽⁵⁾ ينظر: [الدارقطني]: سنن الدارقطني، كتاب الأشربة وغيرها، 5/164، رقم: 4140، و[البيهقي]: السنن الكبرى، جماع أبواب الجد/ باب من ورث الإخوة للأب والأم أو الأب مع الجد، 6/404، رقم: 12428.

⁽⁶⁾ ينظر: [مالك: الموطأ، كتاب الطلاق/ باب الطلاق والإقراء في عدة الطلاق، 1/637، رقم: 1658].

⁽⁷⁾ الخطيب البغدادي، الكفاية (ص 330-331).

⁽⁸⁾ ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى (ج 2، 283).

⁽⁹⁾ قال النبدي: "الرَّبْعَةُ: إِنَاءٌ مُرْتَأٍ كَالْحُوْنَةِ". النبدي، تاج العروس من جواهر القاموس (ج 21\43).

⁽¹⁰⁾ نظر : أحمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال (ج 1\ 346: رقم: 639).

⁽¹¹⁾ نظر: الأحمد: المسند، تمام حديث أنس بن حبيب، رقم: 507/29، 508-507.

⁽¹²⁾ أبا داود: سنن أبا داود، كتاب الصلاة/باب اتخاذ المساجد في الدور، 343/1، رقم: 456.

amic Studies (Islamic University of Gaza) / CC BY 4.0

2. انتقاء المتنون: وإلى جانب انتقاء تلك الأبواب الحديثية، فقد تجلّى في عصر الصحابة انتقاء المتنون، وكاد أن يصبح طابعًا يعم جميع أبناء هذا الجيل. واعتمدوا في انتقاء المرويات على المعيارين الذين أرشدتهم إلية النبى صلى الله عليه وسلم، فجعلوهم نبراساً يستنيرون به في تمحیص الروایات، وتمیز صحيحها من سقیمها.

فكانوا إذا سمعوا حديثاً يخالف كتاب الله تعالى أو سنة نبيه صلى الله عليه وسلم المعروفة يتحزرون منه، ومثاله ما ورد أن فاطمة بنت قيس قالت بأن زوجها طلقها ثلاثة ولم يجعل النبي صلى الله عليه وسلم لها سكناً ولا نفقة، ولكن عمر رضي الله عنه استغرب ذلك ورأه مخالفًا لكتاب الله تعالى وسنة نبيه المعروفة في هذه المسألة، فقال: "لا تترك كتاب الله وسنة نبينا لقول امرأة لا ندري لعلها حفظت أو نسيت، لها السكنى والنفقة، قال الله عز وجل: "لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحشَةٍ مُبِينَ"⁽¹⁾.

ومن هذه الأحاديث أيضاً: أن أبا هريرة حدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بأنه قال: "ولد الزنا شر الثلاثة" ، فإذا سئلت عنها عائشة رضي الله عنها، عابت ذلك، وقالت: "ما عليه من وزر أبويه، ثم ثلث قول الله تعالى: "ولا تزُرْ وازِرَةً وَزَرَّاً" أخرى⁽²⁾. ومنها أيضاً: حديث "يعذب الميت ببكاء أهله عليه" ، فعندما سئلت عائشة عنه، قالت: "رحم الله عمر، والله ما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله ليعذب المؤمن بكاء أهله عليه، لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله ليزيد الكافر عذاباً ببكاء أهله عليه" ، ثم قالت عائشة: حسبكم القرآن "ولا تزُرْ وازِرَةً وَزَرَّاً" ⁽³⁾. وكذلك حديث: "إنما الطيرة في المرأة والدابة والدار" ، الذي رواه أبو هريرة وأخرون من الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم، فعرضته عائشة على القرآن فرأته مخالفًا له، فقالت: والذي أنزل القرآن على أبي القاسم ما هكذا كان يقول، ولكن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول: "كان أهل الجاهلية يقولون الطيرة في المرأة والدار والدابة" ، ثم قرأت قول الله تعالى: "ما أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ... إِلَّا فِي كِتَابٍ"⁽⁴⁾.

وإذا لم يكن الحديث مخالفًا لكتاب والسنة المعروفة، واستغريوه لعدم شهرته عند عامتهم أو عند السامع، قاموا بمطالبة الشاهد أو الحافظ ليتأكدوا من صحة الحديث، فيخرجونه عن حد الغرابة. ويدل على تحفظهم في تحمل الأحاديث الغريبة قول ابن عباس رضي الله عنهما: «إِنَّا كُنَّا مَرَّةً إِذَا سَمِعْنَا رَجُلًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ابْنَتَرْتُهُ أَصَارِّيَا، وَأَصْعَنْتُهُ إِلَيْهِ بِإِذْنِنَا، فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ، وَالذُّلُولَ، لَمْ تَأْخُذْ مِنَ النَّاسِ إِلَّا مَا نَعْرِفُ»⁽⁵⁾؛ فإن في قوله: «إِلَّا مَا نَعْرِفُ» إشارة إلى حرصهم على إنقاء الأحاديث المعروفة المشهورة بين الصحابة، أو من عُرف بالأخذ منهم من أهل الصدق والأمانة، وتجنبهم عن غربتها.

وكان أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه من أشدهم على نقلة الأحاديث، وكان يطلب الشاهد من يروي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وبخاصة فيما يتعلق بالأحكام⁽⁶⁾، فقد جاء أبو موسى الأشعري يستأذن على عمر بن الخطاب، فاستأند ثلاثاً، ثم رجع، فأرسل عمر في أثره، فقال: ما لك لم تدخل؟ فقال أبو موسى: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: الاستئذان ثلاث، فإن أذن لك فادخل، والا فارجع، فقال عمر: ومن يعلم ذلك؟ لئن لم تأتني بمن يعلم ذلك لأفعلن بك كذا وكذا،

⁽¹⁾ [مسلم: المسند الصحيح، كتاب الطلاق/باب المطلقة ثلاثة لا نفقة لها، 1114/2، رقم: 1480]

⁽²⁾ عبد الرزاق: المصنف، كتاب الطلاق/ باب شر الثلاثة، 454/7، رقم: 13860.

⁽³⁾ [البخاري]: الجامع الصحيح، كتاب الجنائز/باب قول النبي صلي الله عليه وسلم يذهب الميت بعض بكاء أهله عليه، 2/79، رقم: 1288.]

⁽⁴⁾ [أحمد: المسند، مسند عائشة بنت الصديق، 197/43، رقم: 26088].

⁽⁵⁾ [مسلم: المسند الصحيح، المقدمة/باب في الضعفاء والكاذبين ومن يرعب عن حديثهم، 1/13، رقم: 7].

⁽⁶⁾ نظر : الذهبي ، تذكرة الحفاظ (ج 1\12).

فخرج أبو موسى حتى جاء مجلساً في المسجد يقال له مجلس الأنصار، فقال: إني أخبرت عمر بن الخطاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: الاستئذان ثلاث، فإن أدن لك فادخل، وإن فارجع، فقال: لئن لم تأتني بمن يعلم هذا لأفعلن بك، فإن كان سمع ذلك أحد منكم فليقم معي، فقالوا لأبي سعيد الخدري: قم معه، وكان أبو سعيد أصغرهم، فقام معه فأخبر بذلك عمر، فقال عمر لأبي موسى الأشعري: أما إني لم أتهمك، ولكن خشيت أن يقول الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم⁽¹⁾. ومن تلك الأخبار أيضاً: أن عمر رضي الله عنه اشتري البيوت التي حول المسجد النبوي؛ كي يوسعه، ولكن العباس رضي الله عنه أبي وأصر على لا يبيع بيته، فتنازعوا في تلك المسألة، فانطلقا إلى أبي بن كعب، فقص أباً لهما قصبة سمعها من النبي صلى الله عليه وسلم فيما جرى بين داود عليه السلام وبين رجل من اليهود... الحديث، فتبين أن الحق مع العباس، ولكن عمر استغرب هذا الحديث فأخذ بيده أبي بن كعب حتى وصل به إلى جماعة من الصحابة في المسجد، فسألهم عن هذا الحديث الذي رواه أبي، فصدقوا كلامه وشهدوا بأنهم أيضاً سمعوه من النبي صلى الله عليه وسلم. فأقبل أبي على عمر، فقال: يا عمر أتهمني على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال عمر: لا والله ما اتهمتك عليه، ولكنني كرهت أن يكون الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ظاهراً⁽²⁾.

ومن هذه الروايات أيضاً: أن أبا هريرة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث: "من صلى على جنازة فله قيراط، ومن صلى عليها وتبعها فله قيراطان"، ولكن عبد الله بن عمر استغرب ذلك الحديث، فقال: انظر ما تحدث به يا أبا هريرة، فإنك تكثر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخذ أبو هريرة بيده، فذهب به إلى عائشة، فصدقته عائشة، فقبل الحديث ابن عمر بعد ذلك⁽³⁾.

وأما الاستخلاف للتأكد من صحة الأحاديث الغريبة: فقد ثبت أن سيدنا علياً رضي الله عنه كان يستخلف الناس إذا سمع منهم حديثاً لم يشتهر بين أبناء جيلهم، وقد روي عنه قوله: "كنت إذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً، ينفعني الله بما شاء منه، وإذا حدثني عنه غيره، استخلفته فإذا حلف صدقته... إلخ"⁽⁴⁾.

وقبل الختام لا بد من الإشارة إلى أن هذا التشدد من الصحابة على نافي الأخبار غير المشهورة، ليس لأنهم اشترطوا لقبول خبر الواحد الشهادة أو الحلف، ولكنهم احتاطوا لأنفسهم وللمسلمين هذا الاحتياط لطمئن قلوبهم عن صحة الحديث برفع الغرابة عنه.

ثالثاً: الانتقاء في عهد التابعين: استمر التابعون رحمة الله على سنة الصحابة رضي الله عنهم في انتقاء الكتب والأبواب الحديثية، التي تتكون من مسائل وردت فيها أحاديث أو آثار. وكانت لديهم عناية خاصة بتدوين المغازي والسير النبوية، إلى جانب التأليف في موضوعات متعددة غيرها، كالمسائل الفقهية، أو الرد على بعض الفرق المبدعة. وكانوا حريصين على انتقاء المتون المعروفة، متجافية عن غريبها، ولا سيما إذا أوصلهم اجتهادهم في النصوص إلى أنها تخالف القرآن أو صحيح السنة. وقد توسيع مجالات الانتقاء في عهدهم بانتقالها من الطور النظري إلى الطور التطبيقي في مجال انتقاء الرجال لأول مرة. وقد تمثل ذلك بالمجالات التالية:

1. انتقاء بعض الأبواب للكتابة ضمن الكتب أو الأجزاء الحديثية: فالعادة لصفحات الكتب، والأجزاء المدونة في عهد كبار التابعين: يرى أنها ازدادت حجماً: وخاصةً ما تعلق منها بموضوع الفتوح والسيرة النبوية. ويتبين من خلال أقوال العلماء أن أول

⁽¹⁾ [مالك: الموطأ، كتاب الحدود/باب الاستئذان، 1421/2030، رقم: 2030].

⁽²⁾ [ابن سعد، الطبقات الكبرى (ج 1514)، وابن عساكر، تاريخ دمشق (ج 26/370-371)].

⁽³⁾ ينظر: [مسلم: المسند الصحيح، كتاب الجنائز / باب فضل الصلاة على الجنازة واتباعها، 2/652، رقم: 945].

⁽⁴⁾ [ابن ماجه: سنن ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها/ باب ما جاء في أن الصلاة كفارة، 1/446، رقم: 1395].

من دون السيرة بشكالها الذي عرف فيما بعد هو عروة بن الزبير (ت94هـ)، ولكن كتابه مع الأسف فقد ولم يبلغنا، وقد وصلنا الخبر عنه من خلال كثرة النقول عنه عند ابن إسحاق والواقدي. ويقوى تدوين السيرة في عهد عروة: تصريح الشعبي بأنه كان لا يحتاج في تدوين المغازي وأخبار الفتوح إلى مصادر مدونة مثل الآخرين⁽¹⁾؛ فإن هذا الكلام يدل على أن موضوع المغازي والسيرة: قد سبق بعض العلماء إلى التأليف فيها قبل زمن الشعبي. وقد ذكر معمراً بن راشد أنه نسخ كراسين حول المغازي، عن التابعي عثمان الجزي المعروف بعثمان المشاهد، وقال: "فاستعارهما مني رجل فذهب بهما، ولم أعر قبلهما كتاباً"⁽²⁾. وكذلك كتب الحسن البصري (ت110هـ) جزءاً في فضائل مكة، وهو مطبوع يتضمن بعض الأحاديث من أيام الرسول صلى الله عليه وسلم.

إلى جانب تدوين السيرة النبوية، فإن جيلهم لم يخل من تأليف الأجزاء الحديثية التي تضم مسائل فقهية في موضوع معين، كما عند أسلافهم. فقد حكى مجاهد بن سعيد أنه رأى الشعبي (ت104هـ) يملئ ثلاثة طواوير⁽³⁾ في الصدقات والغرائز⁽⁴⁾، وألف أيضاً قتادة بن دعامة السدوسي (ت118هـ) كتاب "المناسك"، وهو مطبوع برواية سعيد بن أبي عروبة. وكانت بعض الصحف، والأجزاء المدونة في جيل التابعين تختص ببعض المسائل الكلامية الخلافية، وقد نقلت المصادر أن أول من ألف في ذلك هو محمد بن الحنفية حميد علي بن أبي طالب رضي الله عنه (ت100هـ). فقد ألف للرد على المرجئة كتابه المسمى بـ"كتاب الإرجاء"⁽⁵⁾. وتلك الموضوعات المنتقاة في جيل كبار التابعين: ليست على سبيل الحصر، فمعظم الأجزاء الحديثية من جيل كبار التابعين لم تصلنا، وبعضها الآخر ما زال مخطوطاً في المكتبات يحتاج إلى تحقيق وإخراج.

2. انتقاء المتنون: ويظهر انتقاء المتنون في هذا العهد عند فقهاء كبار التابعين أكثر من غيرهم، فقد كانت لهم نظرات في متن الحديث وتوثيقه بعيداً عن السنده. ولذا: رد إبراهيم النخعي حديث فاطمة بنت قيس⁽⁶⁾، وحديث الشاهد واليمين⁽⁷⁾؛ لمعارضتها للقرآن حسب رأيه، وغيرهما من الأحاديث⁽⁸⁾.

فاللناظر إلى نوعية الأحاديث المنتقاة عند كبار التابعين: يلاحظ أنهم حرصون على تحمل الأحاديث المشهورة والمعروفة، ويتحرّزون من غريبها،⁽⁹⁾ فقد نقل أبو داود السجستاني عن إبراهيم النخعي قوله: "كانوا يكرهون الغريب من الحديث"⁽¹⁾، قوله:

⁽¹⁾ ينظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ (ج1/67).

⁽²⁾ أحمد، العلل ومعرفة الرجال (ج1/132).

⁽³⁾ الطومار: الصحيفة. ينظر: الزبيدي، تاج العروس (ج12/404).

⁽⁴⁾ ينظر: احمد، العلل ومعرفة الرجال (ج2/296).

⁽⁵⁾ ينظر: ابن الجوزي، تلقيح فهوم الأثر (ص339).

⁽⁶⁾ وهو حديث: عن فاطمة بنت قيس، أنه طلقها زوجها في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، وكان أفقع عليها نفقة دون، فلما رأت ذلك، قالت: والله لأعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن كان لي نفقة أخذت الذي يصلحني، وإن لم تكن لي نفقة لم آخذ منه شيئاً، قالت: فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: «لا نفقة لك، ولا سكني». ينظر: [مسلم: المسند الصحيح، كتاب الطلاق/باب المطلقة ثلاثة لا نفقة لها، 2/1114، رقم: 1480].

⁽⁷⁾ وهو حديث: "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ". [الترمذى: سنن الترمذى، أبواب الأحكام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم/باب ما جاء في اليمين مع الشاهد، 20/3، رقم: 1343]، و[ابن ماجه: سنن ابن ماجه، كتاب الأحكام/باب القضاء بالشاهد واليمين، 2/793، رقم: 2369].

⁽⁸⁾ ينظر: فوزي، توثيق السنة في القرن الثاني الهجري أنسه واتجاهاته (ص59-60).

⁽⁹⁾ ينظر: الدmineyi، مقاييس نقد متنون السنة (ص111-112).

وقوله: "كانوا يكرهون" يدل على أن التحفظ في الغريب لا يخصه، بل كان طابعًا يعم جيل كبار التابعين، ولا شك أن كبار التابعين قد ورثوا هذا المسلك عن الصحابة رضي الله عنهم، فكما أن الصحابة كانوا إذا سمعوا حديثاً لم ينشر في جيلهم يتحرى عن صحته، فكذلك الحال عند كبار التابعين، فلم يقبل إبراهيم النخعي والشعبي حديثاً "ولد الزنا شر الثلاثة"، كما لم تقبله قبلهما السيدة عائشة رضي الله عنها، وأضاف النخعي القول بمخالفته للسنة المشهورة عن النبي صلى الله عليه وسلم، حيث قال: "لو كان ولد الزنا شر الثلاثة لما انتظر بأمه أن تضع"⁽²⁾؛ ذلك أن السنة المشهورة عن النبي صلى الله عليه وسلم عدم رجم المرأة التي زنت حتى وضعت حملها، كما ورد في الحديث⁽³⁾.

3. انتقاء الرجال: إن أواخر عهد كبار التابعين: تعد أول مرحلة انتحل فيها الزنادقة وأهل البدع والأهواء الكاذبة، والوضع بالحديث، كما قال محمد بن سيرين: "لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: "سموا لنا رجالكم فينظر إلى أهل السنة، فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم"⁽⁴⁾. وهذا مع العلم بأن هذه الفترة الزمنية كانت قريبة من عهد صغار الصحابة، ولم يكن الكذب والبدع فيها منتشرة⁽⁵⁾.

وإلى جانب الزنادقة وأهل البدع، فقد واجه الحديث أيضًا في هذه الفترة تصدر بعض الضعفاء ل المجالس التحديث، كما أشار إلى ذلك محمد بن سيرين، بقوله: "إن هذا العلم دين فانظروا عنمن تأخذون دينكم"، وقد شاع ظهور تلك الفئة في الناس، حتى أصبحت روایاتهم مصدر إرباك لأهل العلم فضلاً عن الناس. فقد كان عطاء بن أبي رباح (ت 114هـ) يُسأل عن الشيء فيرويه عنمن قبله، فيقول: "سمعته، وما سمعته من ثبتت"⁽⁶⁾، وذكرت المصادر بأن طاووساً (ت 104هـ) كان إذا حدثه رجل حديثاً قال: "إن كان الذي حدّثك ملياً، وإلا فدعه، قال البيهقي يعني: حافظاً نفقة"⁽⁷⁾.

وذلك المخاطر أثارت همة العلماء، وبashروا البحث عن الإسناد والتقتيش عن أحوال الرواية؛ للذب عن سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم، فانتقدوا من الرواية من كان نفقة أو صدوقًا معروفة عندهم بطلب الحديث، وتركوا الرواية عن الكذابين، وأهل البدع والأهواء، والمجهولين. فقد ورد عن بعض كبار التابعين أنهم كانوا لا يقبلون الحديث إلا من الفتايات العدول، مثل سعيد بن المسيب (ت 94هـ)⁽⁸⁾، والنخعي (ت 96هـ)⁽⁹⁾، والشعبي (ت 103هـ)⁽¹⁰⁾، والحسن البصري (ت 110هـ)⁽¹¹⁾، وبكير بن عبد الله بن

⁽¹⁾ أبو داود السجستاني، رسالة أبي داود إلى أهل مكة (ص 29).

⁽²⁾ السرخي، أصول السرخي (ج 1/341)، وعبد العزيز البخاري، كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي (ج 2/551).

⁽³⁾ [مسلم: المسند الصحيح، كتاب الحدود/باب من اعترف على نفسه بالزنا، 3/1321، رقم: 1695].

⁽⁴⁾ ينظر: [مسلم: المسند الصحيح، المقدمة/باب في أن الإسناد من الدين، 1/15، رقم: 5].

⁽⁵⁾ ينظر: عتر، منهج النقد في علوم الحديث (ص 148).

⁽⁶⁾ ينظر: البيهقي، المدخل (ج 1/231).

⁽⁷⁾ البيهقي، المدخل (ج 1/231).

⁽⁸⁾ ينظر: ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح (ج 2/554).

⁽⁹⁾ ينظر: الشافعى، الأم (ج 6/112)، والخطيب البغدادى، الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع (ج 1/204).

⁽¹⁰⁾ ينظر: السخاوى، فتح المغيث (ج 1/316) والزرκشى، النكت على مقدمة ابن الصلاح (ج 3/372).

⁽¹¹⁾ ينظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ترجمة أسيد بن المتنمى بن معاوية (ج 1/347).

الأشج (ت120هـ)⁽¹⁾. قال الإمام الشافعي: "كان ابن سيرين، وإبراهيم النخعي وغير واحد من التابعين يذهبون إلى ألا يقبلوا الحديث إلا عن ثقة، يعرف ما يروي ويحفظ، وما رأيت أحداً من أهل الحديث يخالف هذا المذهب"⁽²⁾.

وكان النظر إلى صلاة الرجل من أهم الوسائل التي يستخدمونها للتعرف على صدق الراوي وأمانته، كما قال أبو العالية (ت90هـ): "كنا إذا أتينا الرجل نأخذ عنه نظرنا إلى صلاته، فإن أحسن الصلاة أخذنا عنه، وإن أساء الصلاة لم نأخذ عنه"⁽³⁾، وقال إبراهيم النخعي (ت96هـ): "كانوا إذا أتوا الرجل ليأخذوا عنه، نظروا إلى سنته، وإلى صلاته، وإلى حاله، ثم يأخذون عنه"⁽⁴⁾، ويستخرج من قول النخعي "إلى حاله" أنهم إلى جانب العدالة كانوا ينبعون أيضاً عن ضبط الراوي، وإنقائه.

وقد استمر التقىش عن أحوال الرواة في عهد أواسط التابعين وأساغرهم، فشد نقاد محدثهم على ناقل الحديث بطلب الإسناد، وصار قبول الحديث منوطاً بذكرة الإسناد. وفي خبر رواه الحاكم أن إسحاق بن أبي فروة جلس يوماً إلى الزهري (ت125هـ)، فجعل يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال له الزهري: "مالك قاتلك الله؟! تحدث بأحاديث ليس لها خطم"⁽⁵⁾، ولا أزمه"⁽⁶⁾⁽⁷⁾، والمراد بقوله: "ليس لها خطم ولا أزمة" الإسناد، جاء في رواية: "أتينا بأحاديث لا خطم لها ولا أزمة، ألا تSEND حديثك؟"⁽⁸⁾.

وكان لعلماء أواسط التابعين وأساغرهم اتجاهان مختلفان في انتقاء الرجال، فكانت طائفة منهم لا يتحملون الحديث إلا عن الثقات المتقين، كما قال سعد بن إبراهيم (ت125هـ): "لا يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا الثقات"⁽⁹⁾، وقال أبو الزناد (ت130هـ): "أدركت بالمدينة مائة، كلهم مأمون، ما يؤخذ عنهم الحديث، يقال: ليس من أهله"⁽¹⁰⁾، ساقه الخطيب البغدادي في باب: "ترك الاحتجاج بمن لم يكن من أهل الضبط والدرية، وإن عرف بالصلاح والعبادة"، من كتابه "الكتابية"⁽¹¹⁾. وهذا الاتجاه روى أيضاً عن يحيى بن أبي كثير (ت129هـ)⁽¹²⁾، ومنصور بن المعتمر (ت132هـ)⁽¹³⁾، وغيرهما⁽¹⁴⁾.

ولى جانب هؤلاء الذين لا يتحملون الحديث إلا عن الثقات، ظهرت فئة توسيعه بالبحث، وانتقت من حديث الضعفاء، والمختلطين، وكذلك من أصحاب البدع بشروط. فلم يكونوا يتربكون الرواية عن أحد من عرف بالطلب: إلا من وجه ضعف

⁽¹⁾ ينظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب (ج1/493).

⁽²⁾ الشافعي، الأم (ج6/112).

⁽³⁾ الرامهرمي، المحدث الفاصل بين الراوي والوعي (ص409).

⁽⁴⁾ [الدارمي]: سنن الدارمي، كتاب العلم / باب الحديث عن الثقات ص178، رقم: 454.

⁽⁵⁾ الخطم من الدائمة: مقدم أثّرها وفُمِها. ينظر: الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس (ج132\113).

⁽⁶⁾ قال ابن فارس: الزاء والميم أصل واحد، وهو يدل على تقدم في استقامة وقدس، من ذلك الزمام لأنه ينقدم إذا مد به، قاصداً في استقامة. تقول زمت البعير أزمه. ويقال أمربني فلان زمم، كما يقال أمم، أي قدس. ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة (ج5\3).

⁽⁷⁾ الحاكم، معرفة علوم الحديث (ص40).

⁽⁸⁾ ابن حجر، النك على كتاب ابن الصلاح (ج2/553).

⁽⁹⁾ البيهقي، المدخل (ج1/231).

⁽¹⁰⁾ [مسلم]: المسند الصحيح، المقدمة/ باب في أن الإسناد من الدين، 1/15.

⁽¹¹⁾ ينظر: الخطيب البغدادي، الكفاية (ص159).

⁽¹²⁾ ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (ج9/142).

⁽¹³⁾ ينظر: المزي، تهذيب الكمال (ج28/552-553).

⁽¹⁴⁾ ينظر: زهير، انتقاء الشيوخ عند المحدثين (ص106-183).

لأجله، وقد وصف ذلك المنهج عبد الله بن عون (ت 151هـ) بقوله: "لا نكتب الحديث إلا من كان عندنا معروفاً بالطلب"؛ فإن قوله "معروفاً بالطلب" يفيد معنى أعم من التخصيص بالثقافات، بل إن هذا التعميم يفيد تتبعهم لجميع أحوال الراوي، وتمييز صحيح مروياته من سقيمه.

الفرع الثاني: الانتقاء في مرحلة التصنيف: قال فؤاد سركين: "وقد رتب الأحاديث في هذه المرحلة وفق مضمونها في أبواب منذ سنة (125هـ) تقريباً⁽¹⁾، وذهب أبو طالب المكي (ت 386هـ) إلى أن أول بداية ممكنة لها العمل: يحدُّ بما بعد سنة عشرين ومائة، عقب وفاة الصحابة وعليّة التابعين، كما عدَ عبد الملك بن جريح (ت 150هـ) أول من صنف في الإسلام⁽²⁾. وذهب نور الدين عتر إلى أن تصنيف الحديث على الأبواب في المصنفات والجوامع قد تم في أوائل القرن الثاني، بين سنة 120 - 130هـ من الهجرة⁽³⁾.

وقد تطورت مجالات الانتقاء، وتبليورت وسائله في مرحلة التصنيف، بالتزامن مع حركة كتابة الحديث وتصنيفه؛ ذلك أن دائرة كتابة الحديث من قبل: كانت قاصرة على الكتب على أجزاء وصحف صغيرة، تتضمن موضوعاً جزئياً، أو بعضاً من المسائل العلمية، وما ورد فيها من الأحاديث والآثار، كما قال الحافظ ابن حجر: "كانوا يصنفون كل باب على حدة، إلى أن قام كبار أهل الطبقة الثالثة فدونوا الأحكام، فصنف الإمام مالك الموطاً، وتوكى فيه القوي من حديث أهل الحجاز، ومزجه بأقوال الصحابة وفتاوي التابعين ومن بعدهم"⁽⁴⁾. وقد أثر في ذلك ظهور سلبيات ومخاطر هدت المجتمع الإسلامي من نواحٍ شتى: مثل انتشار الجهل، وشيوخ البدع والخرافات بين الناس، بعد انتهاء جيل الصحابة والتابعين، وتناقص عدد العلماء، أو قصر العلم على مجالسهم، كما قال ابن حجر: "حدث في أواخر عصر التابعين تدوين الآثار وتبني الأخبار لما انتشر العلماء في الأمصار وكثير الابداع من الخوارج والروافض ومنكري الأقدار"⁽⁵⁾. وكان أسهل طريق لدى علماء هذا الجيل في تعليم عقيدة الإسلام وأحكامه، وقيمه الأخلاقية والتاريخية، وحماية الناس من البدع والخرافات: هو الحصول على كتب، ومصنفات، تضمن المعلومات الصحيحة عن الدين. فحرك ذلك همة العلماء، وسرعان ما جدوا في انتقاء مختلف أنواع الكتب (الموضوعات الكلية)، والأبواب (الموضوعات الجزئية)، تبعاً لاحتاجات بيئتهم، ومتطلبات عصرهم، ليقضوا على تلك المخاطر التي هدت المجتمع الإسلامي في زمانهم. فأفردوا فيها المصنفات بين دفتري كتاب واحد، يكبر حجماً وسمكاً.

وقد شهد هذا التطور توسيعاً في مجال انتقاء المتنون والرجال أيضاً، وذلك: أن انتقاء المتنون قبل مرحلة التصنيف: كان محصوراً في تحمل الحديث، وروايته، بينما تجلى أيضاً في هذه المرحلة خلال المصنفات الحديبية المرتبة على الأبواب الفقهية. وهذا هو الحال بالنسبة إلى انتقاء الرجال. وتوسعت مجالات الانتقاء أيضاً في هذه المرحلة بانضمام انتقاء الألفاظ والأسانيد إليها.

أولاً: انتقاء الكتب والأبواب: وقد تميزت عملية انتقاء الكتب، والأبواب، في تلك الحقبة بمراحل: يمكن ذكرها وفقاً للسلسل الزمني على النحو التالي:

1- انتقاء المصنفين الأبواب والمسائل التي تتميز بها بلدانهم: كانت الأبواب والمسائل المنتقاء في أوائل فترة التصنيف: تتضمن غالباً النوازل من المسائل التي قد تختص ببلدة دون أخرى، إلى جانب الاحتفاء على الثوابت من أحكام الشريعة.

⁽¹⁾ سركين، تاريخ تراث العرب (ج 1/119).

⁽²⁾ ينظر: أبو طالب المكي، قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد (ج 1، ص 272-273).

⁽³⁾ ينظر: عتر، منهج النقد في علوم الحديث (ص 464).

⁽⁴⁾ ابن حجر، فتح الباري، (ج 1/6).

⁽⁵⁾ ابن حجر، فتح الباري، (ج 1/6).

وبالتالي كانت تلك المصنفات تحمل طابع البيئة التي صدرت منها، وتعكس اتجاهاتها العلمية، والسياسية، وآرائها الخاصة. فعلى سبيل المثال: الناظر في مسائل "الموطأ" للإمام مالك: يلحظ فيها تتضمن ما اشتهر بين علماء أهل الحجاز وبالأشخاص المشهورين منهم بالفقهاء السبعة⁽¹⁾، قال ابن حجر: "صنف الإمام مالك الموطأ، وتوخى فيه القوي من حديث أهل الحجاز، ومزجه بأقوال الصحابة، وفتاوي التابعين ومن بعدهم"⁽²⁾. وذلك؛ لأن الحاجة مست في عهد الإمام مالك إلى نقل الأحكام والفتاوي التي أجمع عليها علماء المدينة المنورة، تلك التي كانت حصنًا مانعاً من البدع والخرافات عبر التاريخ. وقد بلغ من حرصه على ما اتفق عليه أهل المدينة، أن ترك بعض أحاديث صحيحة تتعارض مع عمل أهل المدينة، كحديث: "البيعان بالخيار ما لم يفترقا"، حديث متطرق عليه⁽³⁾، قد قال عنه الإمام مالك: "وليس لهذا عندنا حد معروف، ولا أمر معمول به فيه"⁽⁴⁾.

إذاء المدينة المنورة، فإن المستقصي عن التراكم الثقافي، والتاريخي ببلاد الشام: يرى أنها من أكثر البلاد التي شهدت المعارك والغزوات منذ عهد النبي صلى الله عليه وسلم. فصار لزاماً على علمائها تدوين هذه التركة الضخمة المتباشرة، التي تمثل تاريخ المسلمين وكيانهم. وقد تحملَ هذه المهمة الأوزاعي رحمة الله، ودون السيرة، والتاريخ، في كتابه المسمى بـ"سير الأوزاعي"، وهو من كبار علماء الشام، قد صرَّح به غير واحد من العلماء. قال النسائي: "إمام أهل الشام وفقيههم"⁽⁵⁾. وكتابه هذا لم يصل إلى زمننا، ولكنه يعرف من خلال كتاب مطبوع، صنفه أبو يوسف في السيرة، وسماه: بـ"الرد على سير الأوزاعي". ومن الجدير بالذكر أن مما علَّقَ عليه أبو يوسف في مقدمة كتابه: أن الأوزاعي كان يعيَّب على أهل العراق محاولة التصنيف في السيرة والتاريخ، وأن ذلك ليس مما لهم فيه معرفة⁽⁶⁾. وفي ذلك دلالة صريحة، على دور البيئة التي يعيش فيها العالم في انتقاء الموضوعات الحديثية التي يجعلها عدمة كتابة. وهذا مع العلم بأن الباحث لا يعني بذلك الثوابت من أحكام الشريعة، ولكن النوازل التي لا عهد بها، لا تؤثر في صحة كمال الدين، أو المسائل العلمية التي قد تتفوق فيها بلدة على أخرى.

وأما العراق: فكانت وقتنَ مركز الدولة الإسلامية، فأصبحت تستوعب مختلف الأديان والفرق الإسلامية، ومن البلاد التي تفوقت في الرأي والفقه. ومن كانت هذه بيئته: لا يخلو من تأليف مسائل تتعلق بنظام الدولة ودستورها، كالسياسة الشرعية، وحقوق غير المسلمين. فقد صنف القاضي أبو يوسف (ت 182هـ) في "الخارج" ببناءً على طلب الخليفة هارون الرشيد⁽⁷⁾، وكذلك لا يفرغ من الاجتهاد في أمور ربما لا يشكل أصول الدين وأحكامه، كالاحتياط الشرعي، صنف فيه محمد بن الحسن الشيباني (ت 189هـ) من قضاة الدولة العباسية، إلى غير ذلك من الموضوعات التي تعكس طابع وحوائج بيئتهم الحاضرة.

2- انتقاء المصنفين الأبواب والمسائل الفقهية للاجتهد والرد على المخالفين: وهذا النوع من الانتقاء تجلَّ في الربع الأخير من العصر الثاني الهجري، عند فقهاء المحدثين، كالإمام الشافعي ومحمد بن الحسن الشيباني رحمهما الله، فقد صنف الشيباني كتاباً ضخماً على الأبواب والمسائل الفقهية، مطبوع متكون من أربعة مجلدات، سماه بـ"الحجَّة على أهل المدينة"، فكما يستفاد

⁽¹⁾: وهم: سعيد بن المسيب، والقاسم بن محمد، وعروة بن الزبير، وخارجة بن زيد، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وعبد الله بن عبد الله بن عتبة، وسليمان بن يسار. ينظر: ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث (ص 305).

⁽²⁾: ابن حجر، فتح الباري (ج 1/6).

⁽³⁾: [البخاري: الجامع الصحيح، كتاب البيوع، باب: كم يجوز الخيار، 64/3، رقم: 2108]. و[مسلم: المسند الصحيح، كتاب البيوع/باب ثبوت خيار المجلس للمتبايعين، 1163/3، رقم: 1531].

⁽⁴⁾: [مالك: الموطأ، كتاب البيوع/باب بيع الخيار، 671/2، رقم: 1349].

⁽⁵⁾: ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق (ج 153/35).

⁽⁶⁾: ينظر: أبو يوسف، الرد على سير الأوزاعي (ص 2).

⁽⁷⁾: ينظر: أبو يوسف، كتاب الخارج (ص 13).

من اسم الكتاب أن الشيباني إنما صنفه ليرد على أهل المدينة في المسائل الخلافية بينهم وبين أهل المدينة، وهذه المسائل أغبلها مما وردت فيه أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم، أو آثار الصحابة، والتابعين، ومن بعدهم. وهو انتقى تلك الأبواب، وناقش فيها أدلة أهل المدينة، وأخرج لكل باب أصح ما لديه من حديث أسنداً إلى النبي صلى الله عليه وسلم، أو أثراً أثراً من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم، ليحضر بها حجتهم.

فعلى سبيل المثال جاء من النبي صلى الله عليه وسلم حديثين مخالفين في باب الموضوع من مس الفرج، حديث: "إذا مس أحلك ذكره فليتوضاً"⁽¹⁾، وحديث: "أن النبي صلى الله عليه وسلم سُئلَ عن ذلك فَقَالَ هُوَ إِلَّا بَضْعَةٌ مِّنْ جَسَدِكَ فَلَمْ يَرِ فِيهِ وَضْوِئاً"⁽²⁾. أخذ مالك في الباب الحديث الأول لموافقته مع عمل بعض الصحابة والتابعين وفتواهم، الذين أقاموا في المدينة المنورة، كسعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن عمر، وعروة بن الزبير، رضي الله عنهم⁽³⁾. بينما أن الشيباني اختار للباب الحديث الثاني، وعلل ذلك بقوله: "والذى لا اختلاف فيه عندنا أن علي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، وعمار بن ياسر، وحديفة بن اليمان، وعمران بن حصين، رضي الله عنهم، لم يروا في مس الذكر وضوءاً، فأين هؤلاء من بسراة ابنة صفوان، وهل نذكرنوه عن أحد غيرها؟ قالوا قد كان ابن عمر يقول ذلك، قيل لهم أن ابن عمر كان رجلاً مشدداً في الموضوع والغسل"⁽⁴⁾.

ويتبين للناظر إلى كتاب "الأم"، للإمام الشافعي رحمة الله بوضوح حرصه على مناقشة أقوال المخالفين، ولذا: هو أكثر من عقد الأبواب والمسائل الخلافية في كتابه، وأورد فيها أصح ما لديه من أدلة من الكتاب والسنة وآثار الصحابة والتابعين، ولم يعقد باباً إلا نقاش الخلاف الوارد فيه، تراه يقول في مواضع كثيرة من كتابه: "فإن قيل... قلت، أو قيل له"⁽⁵⁾، ليرد على من يخالف مذهبه في الباب والمسألة، كما يلاحظ ذلك في باقي كتبه أيضاً، من "الرسالة"، و"اختلاف الحديث"، و"جماع العلم". وكانت

⁽¹⁾ [الترمذى: سنن الترمذى، أبواب الطهارة/باب الموضوع من مس الذكر، 139/1، رقم: 82]، و[أبو داود: سنن أبي داود، كتاب الطهارة/باب الموضوع من مس الذكر، 46/1، رقم: 181]، و[مالك: الموطأ، كتاب الطهارة/باب الموضوع من مس الفرج، 42/1، رقم: 89]. وقال الدارقطنى عن الحديث: "هذا صحيح، تابعه ربيعة بن عثمان، والمنذر بن عبد الله الحرامي، وعنبسة بن عبد الواحد، وحميد بن الأسود، فرووه عن هشام هكذا، عن أبيه، عن مروان، عن بسراة". [الدارقطنى: سنن الدارقطنى، كتاب الطهارة/باب ما روی في لمس القبل والدبر والذكر والحكم في ذلك، 1/265، رقم: 527].

⁽²⁾ [الترمذى: سنن الترمذى، أبواب الطهارة/باب ترك الموضوع من مس الذكر، 142/1، رقم: 85]، و[أبو داود: سنن أبي داود، كتاب الطهارة/باب الرخصة في ذلك، 1/46، رقم: 182].

ومدار الحديث على قيس بن مسلم، ضعفه أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان، قال ابن أبي حاتم: "سألت أبي، وأبا زرعة عن حديث محمد بن جابر هذا (هل هو إلا بضعة من جسده)، فقالا: قيس بن طلق ليس من يقوم به حجة ووهنه لم يثبتاه". [الدارقطنى: سنن الدارقطنى، كتاب الطهارة/باب ما روی في لمس القبل والدبر والذكر والحكم في ذلك، 1/271، رقم: 545]. وقال الترمذى: "وفي الباب عن أبي أمامة، وقد روی عن غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وبعض التابعين: أنهم لم يروا الموضوع من مس الذكر، وهو قول أهل الكوفة، وابن المبارك. وهذا الحديث أحسن شيء روی في هذا الباب. وقد روی هذا الحديث أبوبن عتبة، ومحمد بن جابر، عن قيس بن طلق، عن أبيه. وقد تكلم بعض أهل الحديث في محمد بن جابر، وأبوبن عتبة. وحديث ملازم بن عمرو، عن عبد الله بن بدر أصح وأحسن". [الترمذى: سنن الترمذى، أبواب الطهارة/باب ترك الموضوع من مس الذكر، 142/1، رقم: 85]. وقال ضياء الدين المقسى عن الحديث عن طريق ملازم بن عمرو: "إسناده صحيح". [المقسى: الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما/طرق بن علي بن المنذر بن قيس، 8/152-153، رقم: 162].

⁽³⁾ ينظر: [مالك: الموطأ، كتاب الطهارة/باب الموضوع من مس الفرج، 42/1-43، رقم: 90-94].

⁽⁴⁾ الشيباني، الحجة على أهل المدينة (ص 60).

⁽⁵⁾ ينظر: الشافعى، الأم (ج 1/23)، (ج 1/45)، (ج 1/47)، (ج 1/89)، (ج 1/92). .

الأحاديث الصحيحة الواردة في الأبواب والمسائل أقوى برهانه الذي يستند إليه في الرد على المخالفين، ويبلغ ذلك منه إلى درجةٍ، كان يقول: "إذا صح الحديث عن رسول الله فهو ديني وقولي"⁽¹⁾.

3- انتقاء المسائل الفقهية للتقديم إلى استفادة الباحثين والمجتهدين: امتازت المرحلة الثانية من التطور في تلك الحقبة: بانتقاء جميع الأبواب والمسائل الفقهية، التي وردت فيها أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم، أو آثار الصحابة والتابعين رضي الله عنهم، بغض النظر عن تعارضها، أو قوة الحديث الوارد في الباب أو ضعفه؛ فإن المقصود من التصنيف في هذا الطور لم يكن الاجتهاد والاستنباط، ولكنهم قدروا تقديم أدلة الباب الحديثي للباحثين، والمجتهدين، وطلاب العلم. وهو ما يلحظ جلياً في مصنفي عبد الرزاق وابن أبي شيبة: فإن الناظر فيهما: يلاحظ تنويع المسائل الفقهية، وتوزيعها على مختلف البلدان. فعلى سبيل المثال: أخرج عبد الرزاق في باب "المسح بالرأس"، حديثاً مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم أنه مسح رأسه مرة واحدة⁽²⁾، وفي نفس الباب أيضاً أخرج حديثاً مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم أنه توضاً ومسح رأسه مررتين⁽³⁾، وأليضاً ذكر حديثاً موقوفاً على علي رضي الله عنه أنه كان يمسح ثلثاً⁽⁴⁾، وأن علياً كان ينحدر على نواحي رأسه كلها⁽⁵⁾، وأن عطاء كان يقول: "أكثر ما أمسح برأسِي ثلث مرار لا أزيد، ولا أنقص بكف واحد من غير أن أوجبه"⁽⁶⁾. بيد أن إبراهيم النخعي كان يقول: "إذا مسح بعض رأسه أجزأه"⁽⁷⁾. فهذا المثال مما يدل على عنایته بجمع الأدلة في الأبواب والمسائل الحديثية، ليقدم إلى استفادة الباحثين والمجتهدين وطلاب العلم.

4- الانتقاء لجميع المجالات العلمية: إن حركة انتقاء الكتب والأبواب قد تطورت على يد العالم الكبير، الإمام البخاري رحمة الله، وبلغت ذروتها من خلال كتابه "الجامع الصحيح"، الذي حوى كافة المجالات العلمية، موزعة على الكتب، والأبواب، بعناية دقيقة، تعكس مقاصده من انتقاءه لتلك الكتب والأبواب. فالناظر إلى طابع تلك المسائل (الكتب والأبواب): يلاحظ أن هذه المسائل لها خصوصيات معينة: لا تقتصر على ورود حديث على شرطه في الراوي، والمروي؛ ذلك أن تلك الشروط إنما تتعلق بحديث مرفوع ذكره في الباب أصلأً، وليس بعقد المسائل والأبواب. فدائرة عقد المسائل والأبواب في صحيحه أوسع من ذلك بكثير، بدليل: أن هناك أبواباً عقدها البخاري في جامعه، ولم يسوق لها حديثاً على شرطه⁽⁸⁾، بل قد لا يورد في الباب حديثاً مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ويكتفى بذكر آية من القرآن الكريم⁽⁹⁾، أو بخبر أثرٍ من الصحابة أو التابعين، وقد لا يذكر في الباب أي شيء سوى الترجمة⁽¹⁰⁾، أو يحذف الترجمة أيضاً ويكتفى بقوله: "باب"⁽¹¹⁾.

⁽¹⁾ ابن حزم، رسائل ابن حزم الأندلسي (ج3/168).

⁽²⁾ ينظر: [عبد الرزاق: المصنف، كتاب الطهارة/ باب المسح على الرأس، 1/6، رقم: 4].

⁽³⁾ [المصدر السابق، 8/1، رقم: 11].

⁽⁴⁾ نفسه.

⁽⁵⁾ [المراجع السابق، 8/1، رقم: 12].

⁽⁶⁾ [المراجع السابق، 8/1، رقم: 13].

⁽⁷⁾ [المراجع السابق، 8/1، رقم: 14].

⁽⁸⁾ ينظر: ابن حجر، فتح الباري، (ج1/14).

⁽⁹⁾ ينظر: [البخاري: الجامع الصحيح، كتاب الذبائح والصيد/ باب إذا أكل المضطر ، 98/7].

⁽¹⁰⁾ ينظر: [البخاري: الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب إذا وقف في الطواف، 154/2].

⁽¹¹⁾ ينظر: [البخاري: الجامع الصحيح، كتب الحج/ باب، 135/2].

ولا غرو في ذلك: فهو فقيه مجتهد، أراد أن يصنف كتاباً يتدبر به، ويجعله حجة فيما بينه وبين الله سبحانه وتعالى⁽¹⁾، وفي ذلك يقول النووي: "ليس مقصود البخاري الاقتصار على الأحاديث فقط، بل مراده الاستبساط منها والاستدلال لأبواب أرادها"⁽²⁾. ومثل ذلك التقسيم: يعد خصوصية تميز بها الإمام البخاري عن أقرانه في عقد الأبواب والمسائل. فقد تنوّعت اختياراته: بين المسائل التي تتطابق مع واقع المسلمين و تعالج مشاكلهم، أو المسائل المختلف فيها بين العلماء، أو التي زلت فيها الأقدام والأفكار، أو تلك التي فيها فوائد وحكم قد لا تظهر للوهلة الأولى. وقد قصد البخاري بهذا التنوع: بناء مسائل كتابه على أدلة تقررت في القرآن والسنة، والإجماع، وأقوال الصحابة والتبعين، وتوخى بيان اجتهاده في النوازل التي حدثت في المجتمع الإسلامي. كما أراد تحليل المسائل المختلفة فيها بين العلماء وبين موقفه منها، والتصرّي لأهل البدع والأهواء، والتبيّه على الفوائد والحكم التي تستخرج من عبارة النص، أو إشارته، أو دلالته، أو اقتضائه. فقد استتبع من الأحاديث الكثير من الأحكام، بإحدى تلك الطرق⁽³⁾. وهو نهج في ترتيب الأبواب والمسائل وتصنيفها نهجاً فريداً لم يسبق إليه أحد، قد استفاد منه من جاء بعده، كما قال أبو بكر كافي: "لقد ترك الإمام البخاري إنتاجاً علمياً غزيراً يدل على علمه وتمكنه، وقد استفاد منه قبله واستفاد منه من جاء بعده فاقتدوا به في مصنفاتهم، واحتذوا حذوه"⁽⁴⁾.

ثانياً: انتقاء المتنون والألفاظ: هناك مرحلتان هامتان بالنسبة إلى انتقاء المتنون والألفاظ في فترة التصنيف، فالمرحلة الأولى: هي التي كان يرجع فيها الانتقاء غالباً إلى مقصد فقهي، وكان يختار كل واحد من المصنفين أمثل ما يوصله إلى مقصد من التصنيف، ولذا: كانوا قد يقطعون الحديث، أو يرروننه بالمعنى، للاختصار أو غيره من مصلحة، كما قال أبو داود: "وربما اختصرت الحديث الطويل؛ لأنني لو كتبته بطوله: لم يعلم بعض من سمعه، ولا يفهم موضع الفقه منه، فاختصرت لذلك"⁽⁵⁾. وقال الأعظمي عن موطأ مالك: "والحق أن الموطأ، من الأمثلة الواضحة على روایة الحديث بالمعنى، وعدم الالتزام الكامل بالألفاظ وتسلسلها بين روایة وأخرى"⁽⁶⁾.

فكم لا يخفى أن هذا النوع من الانتقاء أمر يتطلب جهداً كبيراً، ولذا: قدمت الكتب المرتبة على الأبواب الفقهية على المسانيد والمعاجم في المرتبة⁽⁷⁾. فقد مكث الإمام مالك في تصنيف الموطأ سنوات طويلة، قال الدكتور نور الدين عتر: "وظل ينفعه سنين كثيرة يختار ما هو الأصح للمسلمين، والأقرب للدين، حتى صار أصح الكتب في عصره"⁽⁸⁾، وقال إلكياس الهراشـي (تـ504هـ)⁽⁹⁾ عن موطأ مالك: "أنه كان يشتمل على تسعـة آلاف حديث، ثم لم يزل ينتقي حتى رجع إلى سبعـعـة". وذلك المنهج في الانتقاء: هو الذي يناسب كتاباً قصد مؤلفه فيه الاجتهاد والاستبساط، إلى جانب ما فيه من الرواية.

⁽¹⁾ ينظر: الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (ج185).

⁽²⁾ ابن حجر، فتح الباري (ج1/8).

⁽³⁾ ينظر: الهاشمي، علي، والصاحب، عبد محمد، منهج الإمام البخاري في استبساط تراجم الأبواب وطريقة الاستدلال عليها في صحيحه (ص352-362).

⁽⁴⁾ كافي، منهج الإمام البخاري في تصحیح الأحادیث وتعلیلها (ص53).

⁽⁵⁾ أبو داود، رسالة أبي داود إلى أهل مكة (ص24).

⁽⁶⁾ مالك، الموطأ (ج60/1).

⁽⁷⁾ ينظر: ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث (ص38).

⁽⁸⁾ عتر، منهج النقد في علوم الحديث (ص250).

⁽⁹⁾ وهو أبو الحسن علي بن محمد بن علي الطبرـي، الملقب عمـاد الدينـ، المعـروفـ بالـكـيـاـ الـهـرـاـشـيـ الفـقـيـهـ الشـافـعـيـ؛ كانـ منـ أـهـلـ طـبـسـانـ. يـنـظـرـ: أـبـوـ إـسـحـاقـ الصـرـيـقـيـ، المـنـتـخـبـ منـ كـتـابـ السـيـاقـ لـتـارـيخـ نـيـساـبـورـ (ص433).

والمرحلة الثانية: هي التي توحي فيها أصحاب المصنفات الجمع بين مقاصد متعددة، تتراوح بين حديثي، وفقهي، ونقيدي. وقد بدأت تلك المرحلة مع الإمام البخاري رحمة الله، وكانوا من قبل: ينتقون المتنون والألفاظ إما لغرض فقهى، وإما لتقديم مرويات وردت في باب معين لإفادة الباحثين والمجتهدين. لكن البخاري قد أضاف إلى تلك الأغراض فوائد أخرى: حديثية، أو فقهية أو نقدية، يفيد بها طلبة العلم والمتخصصين. وقد أشار إلى ذلك ابن حجر بقوله: "ثم رأى أن لا يخليه من الفوائد الفقهية والنكت الحكمية، فاستخرج بفهمه من المتنون معاني كثيرة فرقها في أبواب الكتاب بحسب تناسبيها، واعتنى فيه بآيات الأحكام، فانتزع منها الدلالات البدعية، وسلك في الإشارة إلى تفسيرها السبيل الواسعة"⁽²⁾. فكان البخاري مرة يختار أصح ما ورد في الباب وأسلم من الخطأ، كما هو الهدف الأساسي من تأليف جامعه الصحيح، قال ابن حجر: "تقرر أنه التزم فيه الصحة وأنه لا يورد فيه إلا حديثاً صحيحاً هذا أصل موضوعه"⁽³⁾. ومرة ينتقي للباب المتن أو اللفظ المعلول أو الذي ليس على شرطه، يذكره في الترجمة، ويورد في الباب حديثاً شاهداً على شرطه يؤدي معناه، قد أفاده ابن حجر، بقوله: "وكثيراً ما يتترجم بلفظ يومئلى معنى حديث لم يصح على شرطه أو يأتي بلفظ الحديث الذي لم يصح على شرطه صريحاً في الترجمة، ويورد في الباب ما يؤدي معناه تارة بأمر ظاهر وتارة بأمر خفي"⁽⁴⁾. وقال الكوراني: "وقد أشرنا ماراً أن البخاري يشير في الترجم إلى الأحاديث التي ليست في شرطه"⁽⁵⁾. ومرة أخرى يحذف من المتن الجزء المعلول أو الذي لم يكن من موضوع كتابه لأن يكون مرسلاً أو موقوفاً على الصحابة والتبعين⁽⁶⁾. وهذا كله مما يدل على براعة البخاري في صنعة انتقاء المتنون والألفاظ.

ثالثاً: انتقاء الرجال: كان العلماء قبل عهد التصنيف يتحملون الحديث غالباً للعمل والتدين به، فيحتاطون في أخذه، ولا يقبلونه إلا من ارتضوا دينه، وونتفوا بعلمه، وصدقه، وضبطه للحديث كما سبق به البيان. وإدامه لسنة أسلافهم: فإن بعض العلماء الذين بрезوا في مرحلة التصنيف، استمروا على عدم تحمل الحديث إلا عن الرواة الثقات، وفي ذلك يقول الإمام مالك: "لا يؤخذ العلم عن أربعة، ويؤخذ من سوى ذلك: لا يؤخذ من صاحب هو يدعو الناس إلى هواه، ولا من سفيه معلن بالسفه، وإن كان من أروى الناس، ولا من رجل يكذب في أحاديث الناس، وإن كنت لا تتهمنه أن يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا من رجل له فضل وصلاح وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحدث"⁽⁷⁾. ويقول عبد الله بن عون: "لا نكتب الحديث إلا من كان عندنا معروفاً بالطلب"⁽⁸⁾. وذكرت المصادر أن أيوب السختياني أحد حفاظ البصرة، سئل عن عكرمة كيف هو؟ قال: "لو لم يكن عندي ثقة ما كتبت عنه"⁽⁹⁾. ونقل ابن عبد البر عن الشافعي أنه قال: "كان ابن سيرين، وإبراهيم النخعي، وطاوس، وغير واحد من التابعين، يذهبون إلى أن لا يقبلوا الحديث إلا عن ثقة يعرف ما يروي ويحفظ، وما رأيت أحداً من أهل الحديث يخالف هذا المذهب"⁽¹⁰⁾.

⁽¹⁾ الزركشي، النكت على مقدمة ابن الصلاح (ج1/193).

⁽²⁾ ابن حجر، فتح الباري (ج1/8).

⁽³⁾ ابن حجر، فتح الباري (ج1/8).

⁽⁴⁾ ابن حجر، فتح الباري (ج1/14).

⁽⁵⁾ الكوراني، الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري (ج11/ص159).

⁽⁶⁾ ينظر: القسطلاني، إرشاد الساري (ج1/26). و: باشنفر، منهج الإمام البخاري في عرض الحديث المعلول (ص121-220).

⁽⁷⁾ الرامهرمي، المحدث الفاصل (ص403).

⁽⁸⁾ الرامهرمي، المحدث الفاصل (ص405).

⁽⁹⁾ ابن أبي حاتم الجرج والتعديل (ج7/8).

⁽¹⁰⁾ ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (ج39/1).

وإلى جانب من كان لا يتحمل الحديث إلا عن الثقات: فإن من العلماء من كان يتحمل الحديث على طريقة الاستيعاب، وينتفق رجاله عند الرواية، كما كان يفعل عبد الله بن المبارك، حيث قال: "حملت عن أربعة آلاف، ورويت عن ألف"⁽¹⁾. ونقل الخطيب عن يزيد بن هارون قوله: "أدركت الناس يكتبون عن كل، فإذا وقعت المنازرة حصلوا"⁽²⁾. وقال أحمد بن عبد الرحمن بن مهدي (ت198هـ): "إذا روى عبد الرحمن عن رجل فروايته حجة"⁽⁴⁾. وهذا المنهج نسب أيضاً إلى غير واحد من علماء هذه المرحلة، ومن اشتهر بأنه لا يروي الحديث إلا عن الثقات⁽⁵⁾.

وتجر الإشارة إلى أن اعتماد البعض على الثقات في التحمل، أو الرواية، أو التصنيف: لا يعني قبولهم أحاديث الثقات مطلقاً، بل كانوا ينتقدون منها أيضاً، ولا يقبلونها إلا بعد التحري لها، والثبت من سلامتها من كل علة قائمة؛ فإن النقاية أيضاً يطرأ عليه الخطأ، والوهم. وقد توسع الإمام مسلم في هذا الموضوع من خلال كتابه "التمييز"، حيث ذكر فيه نماذج كثيرة، تكشف عن أخطاء بعض كبار محدثي مرحلة التصنيف، كأمثال الإمام مالك⁽⁶⁾ وشعبة رحمهما الله⁽⁷⁾، في بعض أحاديثهم.

ومن المحدثين في مرحلة التصنيف أيضاً: من كان ينتقي من الضعفاء، فيأخذ منهم في حال دون حال. ومن ذلك: روى أن سفيان الثوري كان يحضر الناس من محمد بن السائب الكلبي (ت146هـ) أحد علماء التاريخ، فقيل لسفيان فإنك تروي عنه؟ قال: "أنا أعرف صدقه من كذبه"⁽⁸⁾. كما كان بعضهم ينتقي من أحاديث الضعفاء في أمور دون أخرى، ومن هذا القبيل: كان أحمد بن حنبل يجوز التساهل في المغازي ونحوها، ويوجب التشدد والثبت في الحلال والحرام⁽⁹⁾.

وكان بعض العلماء في مرحلة التصنيف يتحملون الحديث أيضاً عن المتروكين، والوضاعين؛ لمقاصد حديثية: غير العمل، والتدين، كالاختبار، والمعرفة. قال يحيى بن معين: "كتبنا عن الكاذبين، وسجرنا به التور، وأخرجنا به خبراً نضجاً"⁽¹⁰⁾.

والذكور إلى هنا: إنما بمنزلة النقطاط بعض الصور التي تعكس انتقاء الرجال: حال التحمل، والرواية، في مرحلة التصنيف. ولكن الذي تميز به انتقاء الرجال في هذه الفترة: هو انتقاء أصحاب المصنفات الحديثية رجالهم، لتخريج الأحاديث من طرقمهم. فقد شهدت تلك المرحلة في هذا الميدان تقدماً، ونمواً منهجياً عظيماً: لم يعثر عليه قبل ذلك. فكان المصنفوون، كل منهم: ينتقدون رجالهم على حسب شروطهم في الرجال، ومقصدهم من التصنيف. فإن كان منمن اشترط الصحة في كتابه: تكون رغبته في تخريج الحديث عن طريق الثقات، المتقين، والمعمرین، في كل طبقة من طبقات الرواية، أكثر من لم يشترط ذلك، وبالخصوص إذا كان يخرج للاحتجاج بالراوي دون مقصد تعليل حديثه، أو ذكره تبعاً في الشواهد والمتابعات، أو مقوياً بغيره؛ لأنَّ حذاق المحدثين أخذوا كل ذلك بعين الاعتبار في المعاملة مع الرواية. فعلى سبيل المثال قد يندهش الناظر إلى الجامع الصحيح للإمام

⁽¹⁾ السخاوي، فتح المغيث (ج 2/371).

⁽²⁾ قال الزبيدي: "الْحُصِيلُ: إخْرَاجُ الْلَّبَّ مِنَ الْقُشْوَرِ، كِإِخْرَاجِ الْأَذْهَبِ مِنْ حَجَرِ الْمَغْنِيْنِ، وَالْبَرِّ مِنَ التَّبَّنِ". الزبيدي، تاج العروس (ج 28/302).

⁽³⁾ الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآدابه السادس (ج 2/220).

⁽⁴⁾ الخطيب البغدادي، الكفاية (ص 91).

⁽⁵⁾ ينظر: محمد، انتقاء الشيوخ عند المحدثين حتى نهاية القرن الثاني (ص 104-218).

⁽⁶⁾ ينظر: مسلم، التمييز (ص 171).

⁽⁷⁾ ينظر: مسلم، التمييز (ص 180).

⁽⁸⁾ الترمذى، العلل الصغيرة (ص 739).

⁽⁹⁾ ينظر: ابن حجر، النكٰت على كتاب ابن الصلاح (ج 1/132).

⁽¹⁰⁾ البيهقي، المدخل إلى علم السنن (ج 1/261).

البخاري من فنه، وعقرتنيه، في التعامل مع الرجال، حيث بلغ ذلك منه: إلى أنه يخرج الحديث أحياناً للراوي؛ كي يرد عليه في الباب بحديثه⁽¹⁾.

وأما إذا لم يكن المصنف ممن اشترط الصحة في كتابه، فإن الناظر يجد فيه الرواة على تقاوٍ درجاتهم في الصدق والأمانة، وكذلك في الضبط والإتقان. كما هذا هو الحال في مصنفي عبد الرزاق وابن أبي شيبة، وكذلك السنن الأربع⁽²⁾. وهذا كلّه يرجع بالدرجة الأولى إلى تغيير مقاصدهم من التأليف، ثم تختلف مذاهبهم في انتقاء الرواة تشديداً، وتتساهلاً.

رابعاً: انتقاء الأسانيد: أن انتقاء الأسانيد في عهد التصنيف قد تمثل في صور عدة منها: ترجيح بعض الرواية عن الشيخ على بعضهم الآخر لكون المفضل من الحفاظ المتنعين، أو المعمرين، أو المعروفين والمشهورين بطول الصحبة مع الشيخ، كاختلاف طبقات الرواية عن الزهري⁽³⁾. وكان المحدثون يرتحلون إلى سائر بلاد الإسلام؛ بحثاً عن العوالى، والصحاب، والمشاهير، والأفراد من الأسانيد التي اشتهرت بين الناس وصارت كأثر قديم يُسْعى إليه، كما قال الإمام أحمد: "طلب الإسناد العالى سنة من سلف"⁽⁴⁾، وقال إبراهيم بن أدهم: "إن الله تعالى يدفع البلاء عن هذه الأمة برحلة أصحاب الحديث"⁽⁵⁾.

وقد لوحظ نموّ كبير بعد فترة التصنيف في ميدان انتقاء الأسانيد، ذلك أن المحدثين إلى جانب طلب الإسناد الصحيح والعالى أثناء التحمل، كانوا ينتقون لمصنفاتهم الأسانيد التي تتناسب مع مقاصدهم من التصنيف، وشروطهم في الراوى والمروي. فعلى سبيل المثال: كان مالك يتوكى تمييز صحاح أحاديث أهل المدينة وتتحققها، ولذلك: فقد حرص على تخريج أحاديث الأبواب بإسناد مدنى، وبأصح ما ورد في الباب، وأعلاه في كل طبقة من طبقات الرواية، وباستقراء الباحث لمدار الأحاديث المرفوعة، ومخارجها في الموطن: تبيّن أن أكثر الاعتماد كان على طريق عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم، وقد أخرج معظم أحاديث ابن عمر، عن طريق مولاه نافع. وإنسانه كهذا: ثلاثي، عال، ليس بين مالك والنبي صلى الله عليه وسلم فيه إلا شخصان: عبد الله بن عمر ونافع. ولذا: بعد هذا الإسناد عند المحدثين من أصح الأسانيد، كما صرّح بذلك الإمام البخاري بقوله: "أصح الأسانيد: مالك عن نافع عن ابن عمر"⁽⁶⁾، وكان الإمام مالك يقول: "كنت إذا سمعت من نافع يحدث عن ابن عمر: لا أبالي ألا أسمعه من غيره"⁽⁷⁾، وفي ذلك دليل على أنه كان ينتقي من بين الأسانيد أصح وأعلى ما ورد في الباب.

وإذا كان المصنف ممن يرتب الأحاديث على الكتب، والأبواب الفقهية؛ ليقدم للباحثين صورة فقهية كاملة، يكشفون بها عن مدار الخلافات في الأبواب، فإن عنايته تكون بالجانب الفقهي أكثر من الجانب الحدّي أو النّقدي، واجتهاده على ذكر أقوال الصحابة، والتابعين: أشدّ من لم يكن ذلك مغزاً. فلذلك: ترى عبد الرزاق وابن أبي شيبة قد أخرجا في مصنفيهما الأحاديث بأسانيد متنوعة، سواء من حيث المخرج، أو المصدر، أو الدرجة. فأما من جهة المصدر: فيشتملان على أسانيد نسبت إلى مختلف الأمصار: من المدينة المنورة، ومكة المكرمة، والشام، والبصرة، وال伊拉克، ومصر، على حد سواء. وأما من حيث المخرج: فإن فيهما عدداً كبيراً من الأسانيد المرفوعة، والموقوفة، والمقطوعة. وأما من حيث الدرجة: فكما يستوعبان الصحاح، والحسان،

⁽¹⁾ ينظر: باشترف، منهاج الإمام البخاري في عرض الحديث المعلول في الجامع الصحيح (ص11).

⁽²⁾ ينظر: الحازمي، شروط الأئمة الخمسة مع كتاب شروط الأئمة الستة للمقدسي (ص17-27).

⁽³⁾ ينظر: الحازمي، شروط الأئمة الخمسة مع كتاب شروط الأئمة الستة للمقدسي (ص56-60).

⁽⁴⁾ ابن الصلاح، معرفة أنواع الحديث ابن الصلاح (ص256).

⁽⁵⁾ ابن الصلاح، معرفة أنواع الحديث ابن الصلاح (ص247).

⁽⁶⁾ أبو نعيم الأصفهاني، الضعفاء (ص54)، وابن الصلاح، معرفة أنواع الحديث ابن الصلاح (ص16).

⁽⁷⁾ الدولابي، الكنى والأسماء (ج2/840)، والنّووي، تهذيب الأسماء واللغات (ج2/124).

والمشاهير، والعوالي من الأسانيد، فكذلك تجد فيهما جمّاً وفيراً من الضعاف، والأفراد، والأسانيد النوازل، جنباً إلى جنب في الباب الحديسي الواحد.

وإن كان المصنف من جمع بين المقصد الحديسي والفقهي: فتراه يحرص على البحث عن الأسانيد الصحيحة، والمشهورة، والعالية، ويرغب في تقويتها بالمتابعات والشواهد. ولذا: ترى الإمام البخاري في جامعه الصحيح وبافي أصحاب السنن: في الغالب يتبعون حديث الباب بالمتابعات، والشواهد؛ ليخرجه عن حد الغرابة، أو لرفع الوهم والإبهام عن الحديث سنداً ومتناً. وأحياناً ويوردون الحديث بمختلف أسانيده، لبيان العلة أو الجمع بينها أو الترجيح عند التعارض. وقد يوزع المصنف الحديث الواحد في أبواب متعددة من كتابه، وبأسانيد مختلفة، ويفضل في الباب إسناداً على آخر؛ لمناسبة ما بين الإسناد والباب الحديسي، كأن يكون رجال الإسناد ممن اشتهر لهم رأي أو تصنيف في الباب الحديسي الذي روى عنهم فيه. كما هو ظاهر من صنيع الإمام البخاري في غير موطن من صحيحه.

و قبل أن يغادر الباحث هذا الأمر، لا بد من النص أخيراً على العلاقة بين مراحل الكتابة والتصنيف وبين تطور مجالات الانتقاء، لقد اتضحت مما ذكر إلى هنا: أن نشأة مجالات الانتقاء وتطورها، تترافق مع مراحل حركة كتابة الحديث وتصنيفه. وهذه المجالات لم تزل في تطور مستمر إلى أن تبلورت حركة التصنيف وبلغت ذروتها، فأصبح الانتقاء سبباً يدفع العالم إلى الكتابة والتصنيف، وبالتالي تكون الكتابة وسيلة تُمكّنُه من الانتقاء، وتوصله إلى مقصده الذي قام بالانتقاء لأجله. هذا من جهة، ومن جهة أخرى؛ فإن هذه المصنفات تحمل مادة غزيرة في مناهج العلماء في الانتقاء، وتعكس الانتقاء بأكمل الصورة وأدقها.

النتائج:

- 1 أن الانتقاء هو "اختيار العالم أثناء التحمل أو الأداء أو التصنيف من بين الكتب والأبواب والمتون والألفاظ والرجال والأسانيد، ما يُمكّنه من إتمام عمله".
- 2 أن مجالات الانتقاء تتتنوع إلى انتقاء الكتب والأبواب، والمتون، والألفاظ، والرجال، والأسانيد.
- 3 أن انتقاء الكتب والأبواب يرجع في جذوره إلى عهد الصحابة رضوان الله عليهم، ولم يزل في تطور مستمر إلى أن بلغ ذروته في عهد التصنيف.
- 4 أن معايير انتقاء المتون قد نشأت في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، ثم تطورت من بعد.
- 5 أن ظاهرة انتقاء المتون بدأت لأول مرة أثناء السماع والتحمل في عهد الصحابة رضي الله عنهم، وفي وقت لاحق نضجت هذه الفكرة فبدأوا اختيار المتون أثناء الرواية والتصنيف لتحقيق أغراض متعددة لكل من هذه الثلاث.
- 6 أن ضوابط انتقاء الرواية قد بدأت أيضاً في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، ثم تطورت من بعد.
- 7 أن انتقاء الرجال قد شرع فعلاً في أواخر عهد التابعين أول وهلة في تحمل الحديث، ثم برزت في الرواية، ثم توسيع دائريه بعد تكاثر مقاصد المحدثين من السماع والرواية والتصنيف.
- 8 أن ظاهرة انتقاء الألفاظ قد تجلت أول مرة خلال عهد التصنيف، واحتلّ انتقاء الألفاظ من مصنف إلى آخر، بناءً على تغير اتجاهاتهم العلمية، وتناقض مقاصدهم من التصنيف.
- 9 أن انتقاء الأسانيد: أمر إضافي إما يرجع إلى طبقة راوٍ معين، وإما إلى الباب الحديسي.
- 10 أن انتقاء الأسانيد بدأ أول مرة أثناء التحمل، ثم تبلور في عهد التصنيف؛ حيث تجلّى في الأبواب الحديبية، فكان المصنفون يفضلون الأسانيد بعضها على بعض على حسب أغراضهم لكل باب منفرداً.
- 11 أن الكتابة وسيلة تُمكّنُ المحدثين من تحقيق أغراضهم من الانتقاء في حال التأليف والتصنيف.

المصادر والمراجع:

القرآن الكريم.

ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد الرازي. (1952م). *الجرح والتعديل*. ط1. حيدر آباد: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية.

ابن الجوزي، أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن. (1997م). *تليق فهوم أهل الأثر في عيون التاريخ والسير*. ط1. بيروت: شركة دار الأرقام بن أبي الأرقام.

ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن الشهري. (1986م). *معرفة أنواع علوم الحديث*. تحقيق: نور الدين عتر. ط1. بيروت: دار الفكر المعاصر.

ابن جماعة، بدر الدين محمد بن إبراهيم. (1406هـ). *المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوى*. تحقيق: محبي الدين عبد الرحمن رمضان. ط2. دمشق: دار الفكر.

ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان بن البستي. (1993م). *صحیح ابن حبان*. تحقيق: شعيب الأرنؤوط. ط2. بيروت: مؤسسة الرسالة.

ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد العسقلاني. (1986م). *تقریب التهذیب*. تحقيق: محمد عوامة. ط1. سوريا: دار الرشید.

ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد العسقلاني. (1326هـ). *تهذیب التهذیب*. ط1. الهند: مطبعة دائرة المعارف النظامية.

ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد العسقلاني. (1379هـ). *فتح الباري شرح صحيح البخاري*. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. (د.ط). بيروت: دار المعرفة.

ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد العسقلاني. (1984م). *النکت على کتاب ابن الصلاح*. تحقيق: ربيع بن هادي عمر المدخلی. ط1. المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية.

ابن حزم، أبو محمد علي بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري. (د.ت). رسائل ابن حزم الأندلسي. تحقيق: إحسان عباس. (د.ط). (د.م): المؤسسة العربية للدراسات والنشر.

ابن رجب، أبو الفرج عبد الرحمن بن عبد الرحمن الحنبلي. (1987م). *شرح علل الترمذی*. تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد. ط1. الأردن: مكتبة المنار.

ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي. (1990م). *الطبقات الكبرى*. تحقيق: محمد عبد القادر عطا. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله النمرى القرطبي. (د.ت). *الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك والشافعى وأبى حنيفة*. (د.ط). بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله القرطبي. (1387هـ). *التمهید لما في الموطأ من المعانی والأسانید*. تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوی، آخرون. (د.ط). المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية.

ابن عساكر، علي بن الحسن بن هبة الله. (1995م). *تاريخ دمشق*. تحقيق: عمرو بن غرامه العمروي. ط1. بيروت: دار الفكر للتباعة والنشر والتوزيع.

ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا. (1979م). *معجم مقاييس اللغة*. تحقيق: عبد السلام محمد هارون. (د.ط). بيروت: دار الفكر.

ابن ماجه، محمد بن يزيد. (2009م). *سنن ابن ماجه*. تحقيق شعيب الأرنؤوط، الآخرين. ط1. (د.م): دار الرسالة العالمية.

- أبو بكر ابن العربي، محمد بن عبد الله بن محمد المعاوري. (2007م). مقدمة كتاب: "المسالك في شرح موطأ مالك". تحقيق: محمد بن الحسين، وأخرون. ط1. (د.م): دار الغرب الإسلامي.
- أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم. (1409هـ). الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار. تحقيق: كمال يوسف الحوت. ط1. الرياض: مكتبة الرشد.
- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني. (د.ت). رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه. تحقيق: محمد الصباغ. (د.ط). بيروت: دار العربية.
- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني. (2009م). سنن أبي داود. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وأخرون. ط1. (د.م): دار الرسالة العالمية.
- أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم الأنصاري. (د.ت). الرد على سير الأوزاعي. تحقيق: أبو الوفا الأفغاني. ط1. الهند: لجنة إحياء المعارف النعمانية.
- أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم الأنصاري. (د.ت). كتاب الخراج. تحقيق طه عبد الرفوف سعد، وأخرون. (د.ط). (د.م): المكتبة الأزهرية للتراث.
- أحمد بن حنبل. (1422هـ). العلل ومعرفة الرجال. تحقيق: وصي الله بن محمد. ط2. الرياض: دار الخانى.
- أحمد بن حنبل. (2001م). مسن الإمام أحمد. تحقيق شعيب الأرنؤوط، وأخرون. ط1. (د.م): مؤسسة الرسالة.
- الأصفهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله. (1984). الضعفاء. تحقيق: فاروق حمادة. ط1. (د.م): دار الثقافة - الدار البيضاء.
- باسنفر، سعيد بن عبد القادر بن سالم. (2016م). منهج الإمام البخاري في عرض الحديث المعلوم. ط1. بيروت: دار ابن حزم.
- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل. (1422هـ). الجامع الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه. تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. ط1. (د.م): دار طوق النجا.
- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين. (2003م). السنن الكبرى. تحقيق: محمد عبد القادر. ط3. بيروت: دار الكتب العلمية.
- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين. (2017م). المدخل إلى علم السنن. تحقيق: محمد عوامه. ط1. القاهرة: دار اليسر للنشر والتوزيع.
- الترمذى، أبو عيسى محمد بن عيسى. (1998م). سنن الترمذى. تحقيق: بشار عواد معروف. (د.ط). بيروت: دار الغرب الإسلامي.
- الترمذى، عيسى محمد بن عيسى. العلل الصغير. (د.ت). تحقيق: أحمد محمد شاكر وأخرون. (د.ط). بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي. (1987م). الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية. تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار. ط4. بيروت: دار العلم للملايين.
- الحازمى، أبو بكر محمد بن موسى. (1983م). شروط الأئمة الخمسة مع كتاب شروط الأئمة الستة للمقدسى. تحقيق: حسام الدين القدسى. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.
- الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله النسابوري. (د.ت). المدخل إلى كتاب الإكليل. تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد. (د.ط). الإسكندرية: دار الدعوة.

- الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري. (1977م). معرفة علوم الحديث. تحقيق: السيد معظم حسين. ط.2. بيروت: دار الكتب العلمية.
- حياتي، محمد عبد الله. (1413هـ). الانتخاب عند المحدثين. مجلة جامعة أم القرى، 5(7)، 74-12.
- الخطيب، أبو بكر أحمد بن علي. (1403هـ). الجامع لأخلاق الرواية وأداب السامع. تحقيق: محمود الطحان. (د.ط). الرياض: مكتبة المعارف.
- الخطيب، أبو بكر أحمد بن علي. الكفاية في علم الرواية. (د.ت) تحقيق: أبو عبدالله السورقي، وآخرين. (د.ط). المدينة المنورة: المكتبة العلمية.
- الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر. (2004م). سنن الدارقطني. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرين. ط.1. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام. (2013م). سنن الدارمي. تحقيق: نبيل هاشم الغمري. ط.1. بيروت: دار الشائر.
- الدميني، مسفر عزم الله. (1984م). مقاييس نقد متون السنة. ط.1. يطلب هذا الكتاب من المؤلف على عنوانه: السعودية-الرياض - ص.ب (1799).
- الدولابي، محمد بن أحمد بن حماد. (2000م). الكنى والأسماء. تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد. (د.ط). بيروت: دار ابن حزم.
- الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز. (1998م). تذكرة الحفاظ. ط.1. بيروت: دار الكتب العلمية.
- الramehrezzi، أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الفارسي. (1404هـ). المحدث الفاصل بين الرواية والواعي. تحقيق: محمد عجاج الخطيب. ط.3. بيروت: دار الفكر.
- رفعت بن فوزي عبد المطلب. توثيق السنة في القرن الثاني الهجري أسلسه واتجاهاته. (د.ت). ط.1. مصر: مكتبة الخانجي.
- الزبيدي، مرتضى محمد بن عبد الرزاق الحسيني. (د.ت). تاج العروس من جواهر القاموس. تحقيق: مجموعة من المحققين. (د.ط). (د.م): دار الهدایة.
- الزرکشی، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر. (1998م). النکت على مقدمة ابن الصلاح. تحقيق: زین العابدين بن محمد بلا فریج. ط.1. الرياض: أضواء السلف.
- الساخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن. (1403هـ). فتح المغيث. ط.1. بيروت: دار الكتب العلمية.
- السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل. (ت483هـ). أصول السرخسي. بيروت: دار المعرفة.
- سرزكين، فؤاد. (1991م). تاريخ التراث العربي. ط.1. السعودية: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- الشافعي، محمد بن إدريس المطبي. (1990م). الأمل. (د.ط). بيروت: دار المعرفة.
- الشيباني، محمد بن الحسن. (1403هـ). الحجة على أهل المدينة. تحقيق: مهدي حسن الكيلاني القادري. ط.3. بيروت: عالم الكتب.
- الصَّرِيقِيُّ، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن الأزهر. (1414هـ). المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور. تحقيق: خالد حيدر. (د.ط). (د.م): دار الفكر للطباعة والنشر التوزيع.
- عبد الرزاق، أبو بكر ابن همام بن نافع الحميري اليماني الصناعي. (1403هـ). المصنف. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. ط.2. بيروت: المكتب الإسلامي.

- عبد العزيز البخاري، ابن أحمد بن محمد. (1997). *كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزروي*. تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.
- عتر، نور الدين. (1997). *منهج النقد في علوم الحديث*. ط3. دمشق: دار الفكر.
- العلائي، صلاح الدين أبو سعيد. (1408هـ). *التبنيات المجملة على الموضع المشكلة*. تحقيق: مرزوق بن هباس آل مرزوق الوهراني. (د.ط). المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية.
- العمري، أكرم بن ضياء. (1984م). *بحث في تاريخ السنة المشرفة*. ط5. المدينة: دار مكتبة العلوم والحكم.
- القطاطلي، أحمد بن محمد بن أبي بكر القمي المصري. (1323هـ). *إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري*. ط7. مصر: المطبعة الكبرى الأميرية.
- القضاة، أمين محمد، وصبرى، عامر حسن. (2017). *دراسات في مناهج المحدثين*. ط1. الأردن: دار الحامد للنشر والتوزيع.
- كافى، أبو بكر. (2020م). *منهج الإمام البخاري في تصحیح الأحادیث وتعلیلها*. ط1. بيروت: دار ابن حزم.
- الكوراني، أحمد بن إسماعيل بن عثمان بن محمد. (2008م). *الکوثر الجاری إلى ریاض أحادیث البخاری*. تحقيق: الشیخ احمد عزو عناية. ط1. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- مالك بن أنس. (1412هـ). *وطأ الإمام مالك*. تحقيق: بشار عواد معروف، وآخرين. (د.ط). (د.م): مؤسسة الرسالة.
- مالك بن أنس. (1412هـ). *وطأ مالك-رواية يحيى اللبي*. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. (د.ط). مصر: دار إحياء التراث العربي.
- محمد، زهير عبد الله المحمد. (2005). *انتقاء الشيوخ عند المحدثين حتى نهاية القرن الثاني الهجري، وأثره في الحكم على الرواية* (رسالة دكتوراه غير منشورة). جامعة اليرموك - إربد، الأردن.
- المزي، يوسف بن الزكي عبد الرحمن. (1980م). *تهذيب الكمال في أسماء الرجال*. تحقيق: بشار عواد معروف. ط1. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- مسلم، أبو الحسين ابن الحاج القشيري. (1410هـ). *التمييز*. تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي. ط2. السعودية: مكتبة الكوثر.
- مسلم، أبو الحسين ابن الحاج القشيري. (د.ت). *المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم*. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. (د.ط). بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- المقدسي، ضياء الدين محمد بن عبد الواحد. (2000م). *الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما*. تحقيق: معاذ الملك بن عبد الله بن دهيش. ط3. بيروت: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع.
- المكي، أبو طالب محمد بن علي بن عطيه الحارثي. (2005م). *قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد*. تحقيق: عاصم إبراهيم الكيالي. ط2. بيروت: دار الكتب العلمية.
- نمراوي، أكرم محمد إبراهيم، وفيصل بن أحمد شاه. (2013م). *منهج الشيخين في انتقاء الرواية وأحاديثهم*. مجلة عملية محكمة نصف سنوية، 3(6)، 111-130.
- النwoي، أبو زكريا يحيى بن شرف. (1985م). *التقرير والتيسير لمعرفة سنن البشیر النزیر في أصول الحديث*. تحقيق: محمد عثمان الخشت. ط1. بيروت: دار الكتاب العربي.

- النwoي، أبو زكريا يحيى بن شرف. (د.ت). *تهذيب الأسماء واللغات*. تحقيق: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية. (د.ط). بيروت: دار الكتب العلمية.
- الهاشمي، علي محمد، والصاحب، محمد عيد. (2018م). *منهج الإمام البخاري في استبطاط ترجم الأبواب وطريقة الاستدلال عليها في صحيحه*. مجلة الجامعة للدراسات الإسلامية (عقيدة - تفسير - حديث)، 4(27)، 346-367.
- هروس، عمر محمد أحمد. (2018م). *منهج الإمام البخاري في انتقاء مرويات المتكلم فيهم في الجامع الصحيح*, رواة المرتبة الخامسة عند ابن حجر أنموذجاً (رسالة دكتوراه غير منشورة). الجامعة الأردنية-عمان، الأردن.
- الواقدي، محمد بن عمر بن واقد. (1989م). *المغازي*. تحقيق مارسدن جونس. ط.3. بيروت: دار الأعلمى.

قائمة المراجع المرוمنة:

- The Holy Quran.
- Ibn Abi Hatim, Abd al-Rahman bin Muhammad al-Razi. (1952 AD). *Al-Jarh wa al-Ta'deel* (in Arabic). 1st Edition. Hyderabad: Edition Council of the Ottoman Encyclopedia.
- Ibn al-Jawzi, Abu al-Faraj Jamal al-Din Abd al-Rahman. (1997 AD). *Talqih Fahum Ahl al-Athar fi 'Uyun al-Taarikh wa al-Sayr* (in Arabic). 1st Edition. Beirut: Dar Al-Arqam Bin Abi Al-Arqam Company.
- Ibn al-Salah, Othman bin Abdul Rahman al-Shahrazuri. (1986 AD). *Ma'rifat Anwā' 'Ilm al-Hadīth* (in Arabic). Edited by Noureddine Ater. Beirut: Dar al-Fikr al-Mueasir.
- Ibn Jama`ah, Badr al-Din Muhammad ibn Ibrahim. (1406 AH). *Al-Manhal Rawi fi Muhtasar 'Ulum al-Hadith al-Nabawi* (in Arabic). 2st Edition. Damascus: Dar Al-Fikr.
- Ibn Habban, Abu Hatim Muhammad Ibn Habban Ibn Al-Basti. (1993 AD). *Sahih Ibn Hibban* (in Arabic). Edited by Shuaib al-Arnaout. 2st Edition. Beirut: Al-Risalah Foundation.
- Ibn Hajar, Ahmed bin Ali bin Muhammad Al-Asqalani. (1986 AD). *Taqrib al-Tahdhib* (in Arabic). Edited by Muhammad Awamah. 1st Edition. Syria: Dar Al-Rashid.
- Ibn Hajar, Ahmed bin Ali bin Muhammad Al-Asqalani. (1326 AH). *Tahdhib al-Tahdhib*. 1st Edition. India: Systematic Encyclopedia Press.
- Ibn Hajar, Ahmed bin Ali bin Muhammad Al-Asqalani. (1379 AH). *Fath Al-Bari explained Sahih Al-Bukhari* (in Arabic). Edited by Muḥammad Fuād 'Abd al-Bāqi. (n.ed.). Beirut: Dar al-Marifah.
- Ibn Hajar, Ahmed bin Ali bin Muhammad Al-Asqalani. (1984 AD). *Al-Nakt a'la Ibn Salah* (in Arabic). Edited by Rabea bin Hadi Omar Al-Madkhali. 1st Edition. Madinah: Deanship of Scientific Research at the Islamic University.
- Ibn Hazm, Abu Muhammad Ali bin Ahmed bin Saeed bin Hazm Al-Andalusi Al-Qurtubi Al-Zahiri. (n.d.). *Rasail Ibn Hazm al-Andalusi* (in Arabic). Edited by Ihsan Abbas. (n.ed.). (s.l.). The Arab Foundation for Studies and Publishing.
- Ibn Rajab, Abu al-Faraj Abd al-Rahman ibn Ahmad ibn Abd al-Rahman al-Hanbali. (1987 AD). *Sharh 'alal al-Tirmidhi* (in Arabic). Edited by Hammam Abdel Rahim Saeed. 1st Edition. Jordan: Al-Manar Library.
- Ibn Saad, Abu Abdullah Muhammad bin Saad bin Mani' al-Hashemi. (1990 AD). *Al-Tabaqat al-Kubraa* (in Arabic). Edited by Muhammad Abdul Qadir Atta. 1st Edition. Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah.

- Ibn Abd al-Bar, Yusuf bin Abdullah al-Nimri al-Qurtubi. (n.d.). *al-Intika fi fazail al-salasa al-Aimma* al-Fuqaha Malik wa al-Shafi'i, wa Abu Hanifeh (in Arabic). (n.ed.). Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah.
- Ibn Abd al-Bar, Yusuf bin Abdullah al-Qurtubi. (1387 AH). *Al-Tamhid lima fi al-Muwatta min al-ma'ani wa'l- Asanid* (in Arabic). Edited by Mustafa bin Ahmed Al-Alawi, and others. (n.ed.). Morocco: Ministry of All Endowments and Islamic Affairs.
- Ibn Asaker, Ali bin Hassan bin Hebat Allah. (1995 AD). *Tarikh Damascus* (in Arabic). Edited by Amr bin Gharamah Al-Amrwi. 1st Edition. Beirut: Dar Al-Fikr Publishing and Distribution.
- Ibn Faris, Abu Hussein Ahmed bin Faris bin Zakaria. (1979 AD). *Mu'cemu'l-al-Makayis al-Lugah* (in Arabic). Edited by Abd al-Salam Muhammad Haroun. (n.ed.). Beirut: Dar Al-Fikr.
- Ibn Majah, Muhammad bin Yazid. (2009 AD). *Sunan Ibn Majah* (in Arabic). Edited by Shuaib Al-Arnaout, and the others. 1st Edition. (s.l.). Dar al-Risalah al-Ilmiyyah.
- Abu Bakr ibn al-Arabi, Muhammad ibn Abdullah ibn Muhammad al-Maafray. (2007 AD). Introduction to the book: "Al-Masalik fi Sharh Muwatta Malik" (in Arabic). Edited by Muhammad Bin Al-Hussein, and others. 1st Edition. (s.l.). Dar al-Gharb al-Islamii.
- Abu Bakr bin Abi Shaybah, Abdullah bin Muhammad bin Ibrahim. (1409 AH). *Al-Kitaab al-Musannaf fi al-Ahadith wa'l-Aathar*. Edited by Kamal Youssef Al-Hout. 1st Edition. Riyadh: Al-Rushd Library.
- Abu Dawud, Suleiman bin Al-Ash`ath Al-Sijistani. (n.d.). *Risalah Abi Dawud ila Ahli Makkah* (in Arabic). Edited by Muhammad Al-Sabbagh. (n.ed.). Beirut: Dar Al Arabiya.
- Abu Dawud, Suleiman bin Al-Ash`ath Al-Sijistani. (2009 AD). *Sunan Abi Dawud* (in Arabic). Edited by Shuaib Al-Arnaout, and others. 1st Edition. (s.l.). Dar al-Risalah al-Ilmiyyah.
- Abu Yusuf, Yaqoub bin Ibrahim Al-Ansari. (n.d.). *al-Rad 'ala sayr al-Awzai* (in Arabic). Edited by Abu Al-Wafa Al-Afghani. 1st Edition. India: The Numani Knowledge Revival Committee.
- Abu Yusuf, Yaqoub bin Ibrahim Al-Ansari. (n.d.). *Kitab al-Kharaj* (in Arabic). Edited by Taha Abdel-Raouf Saad, and others. (n.ed.). (s.l.). Al-Azhar Heritage Library.
- Ahmad ibn Hanbal. (1422 AH). *Al-'alal wa Ma'rifatuh al-Rajal* (in Arabic). Edited by Wasi Allah bin Muhammad. 2st Edition. Riyadh: Dar Al-Khani.
- Ahmad ibn Hanbal. (2001 AD). *Musnad of Imam Ahmad* (in Arabic). Edited by Shuaib Arnaout and oyhers. 1st Edition. (s.l.). Al-Resala Foundation.
- Al-Isfahani, Abu Naim Ahmed bin Abdullah. (1984 AD). *Al-Du'afâ* (in Arabic). Edited by Farouk Hamadeh. 1st Edition. (s.l.). Dar al-Thaqafat – al-Dar al-Bayda'!
- Bashnafar, Saeed bin Abdul Qadir bin Salem. (2016 AD). *The Method of Imam al-Bukhari to Displaying the Correlated Hadith* (in Arabic). 1st Edition. Beirut: Dar Ibn Hazm.
- Al-Bukhari, Abu Abdullah Muhammad bin Ismail. (1422 AH). *al-Jami' al sahih al-Musnad al-Mukhtasar*. (in Arabic). Edited by Muhammad Zuhair bin Nasser Al-Nasser. 1st Edition. (s.l.). Dar Touq Al-Najat.
- Al-Bayhaqi, Abu Bakr Ahmed bin Al-Hussein. (2003 AD). *Al- Sunan al-Kubra* (in Arabic). Edited by Muhammad Abdul Qadir. Beirut: : Dar al-Kutub al-Ilmia.

- Al-Bayhaqi, Abu Bakr Ahmed bin Al-Hussein. (2017 AD). *Al-Madhal ila 'Ilmu's-Sunan* (in Arabic). Edited by Muhammad Awama. 1st Edition. Cairo: Dar Al-Yusr for Publishing and Distribution.
- Al-Tirmidhi, Issa Muhammad bin Issa. (1998 AD). *Sunan al-Tirmidhi* (in Arabic). Edited by Bashar Awad Maarouf. (n.ed.). Beirut: Dar al-Gharb al-Islami.
- Al-Tirmidhi, Issa Muhammad bin Issa. (n.d.). *Al-'aIal al-Saghir* (in Arabic). Edited by Ahmed Mohamed Shaker and others. (n.ed.). Beirut: Arab Heritage Revival House.
- Al-Jawhari, Abu Nasr Ismail bin Hammad Al-Farabi. (1987 AD). *Al-Sihah Taj al-Lughat wa Sihah al-Arabiya* (in Arabic). Edited by Ahmed Abdel Ghafour Attar. 4st Edition. Beirut: Dar al-Ilm lil-Malayin.
- Al-Hazmi, Abu Bakr Muhammad bin Musa. (1983 AD). *Shurūt al-A'imma al-khamsah* with the book *Shurūt al-A'imma al-sittah* (in Arabic). Edited by Husam Al-Din Al-Qudsi. 1st Edition. Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmia.
- Al-Hakim, Abu Abdullah Muhammad bin Abdulla Al-Nisaburi. (n.d.). *Al-Madkhal 'ilaa Kitab al-Iklil*. (n.ed.). Alexandria: Dar al-Daewah.
- Al-Hakim, Abu Abdullah Muhammad bin Abdulla Al-Nisaburi. (1977 AD). *Ma'rifat 'Ulum al-Hadith* (in Arabic). Edited by Mr. Moazzam Hussain. 2st Edition. Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmia.
- Hayati, Muhammad Abdullah. (1413 AH). Selection of the al-Muhdithin. Umm Al-Qura University Journal, 5(7), 12-74.
- Khatib, Abu Bakr Ahmed bin Ali. (1403 AH). *Al-Jamie li'Akhlaq al-Raawi wa Adab al-Saama'*. Edited by Mahmoud al-Tahan. (n.ed.). Riyadh: Maktabat al-Maearif.
- Khatib, Abu Bakr Ahmed bin Ali. (n.d.). *Al-Kifayah faa 'ilm al-Riwayah* (in Arabic). Edited by Abu Abdulla Al-Sourqi, and others. (n.ed.). Al-Madinah al-Munawarah: Al-Maktabah al-Ilmia.
- Al-Daraqutni, Abu Al-Hasan Ali bin Omar. (2004 AD). *Sunan Al-Daraqutni* (in Arabic). Edited by Shuaib Al-Arnaout, and other. 1st Edition. Beirut: Al-Resala Foundation.
- Al-Darami, Abdulla bin Abdul Rahman bin Al-Fadl bin Bahram. (2013 AD). *Sunan Al Darimi* (in Arabic). Edited by Nabil Hashem Al-Ghamry. 1st Edition. Beirut: Dar Al-Bashaer.
- Al-Damini, Misfer Azm Allah. (1984 AD). *Maqayis Naqd Mutun al-Sunnah* (in Arabic). 1st Edition. This book is requested from the author at its address: Saudi Arabia - Riyadh - PO Box (17999).
- Al-Dolabi, Muhammad bin Ahmed bin Hammad. (2000 AD). *Al-Kunaa wal-Asmaâ* (in Arabic). Edited by Abu Qutaiba Nazar Muhammad. (n.ed.). Beirut: Dar Ibn Hazm.
- Al-Dhahabi, Shams Al-Din Muhammad bin Ahmed bin Othman bin Qaymaz. (1998 AD). *Tadhkirat'ul-huffâz* (in Arabic). 1st Edition. Beirut: Dar al-Kutub al- Ilmia.
- Al-Ramharamzi, Abu Muhammad Al-Hassan bin Abdul Rahman bin Khallad Al-Farsi. (1404 AH). *al-Muhaddith al-Fasil bain al-Rawi wa al-Wâ'i* (in Arabic). Edited by Muhammad Ajaj Al-Khatib. 3st Edition. Beirut: Dar Al-Fikr.
- Refaat bin Fawzi Abdul Muttalib. (n.d.). Documenting the Sunnah in the Second Century AH, Its Foundations and Trends. 1st Edition. Egypt: Al-Khananji Library.

- Al-Zubaidi, Murtada Muhammad bin Muhammad bin Abdul Razzaq Al-Husseini. (n.d.). *Taj al-'Arus min Jawahir al-Qamus* (in Arabic). Edited by A group of investigators. (n.ed.). (s.l.). Dar al-Hidayah.
- Al-Zarkashi, Abu Abdullah Badr Al-Din Muhammad bin Abdallah bin Bahader. (1998 AD). *Al-Al-Nukat 'ala Muqaddimah Ibn Al-Salah* (in Arabic). Edited by Zine El Abidine Bin Muhammad Bala Farij. 1st Edition. Riyadh Adwa al-Salaf.
- Al-Sakhawi, Shams Al-Din Muhammad bin Abdul Rahman. (1403 AH). *Fath al-Mughith* (in Arabic). 1st Edition. Beirut: Dar al-Kutub al- Ilmiah.
- Al-Sarkhasi, Muhammad bin Ahmed bin Abi Sahl. (483 AH). *Uṣūl al-Sarkhasī* (in Arabic). Beirut: Dar al-Maerifah.
- Sezgin, Fuad. (1991 AD). History of Arab Heritage. 1st Edition. Saudi Arabia: Imam Muhammad bin Saud Islamic University.
- Shafi'i, Muhammad bin Idris al-Muttalib. (1990 AD). *Al-Om* (in Arabic). (n.ed.). Beirut: Dar al-Maerifah.
- Al-Shaibani, Muhammad bin Al-Hassan. (1403 AH). *Al-Hujjat 'ala Ahl al-Madinah* (in Arabic). Edited by Mahdi Hassan Kilani Qadri. 3st Edition. Beirut: The World of Books.
- Al-Sarifini, Abu Ishaq Ibrahim bin Muhammad bin Al-Azhar. (1414 AH). *Al-Muntakhab min Kitab al-Siyaq li-Tarikh Nishapur* (in Arabic). Edited by Khaled Haider. (n.ed.). (s.l.). Dar Al Fikr for Printing and Publishing Distribution.
- Abdul Razzaq, Abu Bakr Ibn Hammam Ibn Nafeh Al-Hamiri Al-Yamani Al-San'ani. (1403 AH). *Al-Musannaf* (in Arabic). Edited by Habib al-Rahman al-Azami. 2st Edition. Beirut: The Islamic Library.
- Abdul Aziz Al-Bukhari b. Ahmed bin Mohammed. (1997 AD). *Kashf al-Asrar ean Usul Fakhr al-Islam al-Bazdawi* (in Arabic). Edited by Abdullah Mahmoud Mohammed Omar. 1st Edition. Beirut: : Dar al-Kutub al- Ilmiah.
- Ater, Noureddine. (1997 AD). The Method of Criticism in Hadith Science. 3st Edition. Damascus: Dar Al-Fikr.
- Al-Ala'i, Salah al-Din Abu Saeed. (1408 AH). *Al-Tanbihat al-Mujamilat alaa al-Mawadie al-Mushkilati* (in Arabic). Edited by Marzouq bin Hayas Al Marzouq Al-Wahrani. (n.ed.). Madinah: The Islamic University.
- Al-Omari, Akram bin Dia. (1984 AD). Research in the history of the honorable year. 5st Edition. Madinah: Science and Governance Library.
- Al-Qastalani, Ahmed bin Muhammad bin Abi Bakr Al-Qutaibi Al-Masry. (1323 AH). *Irshad al-Saari li-Sharh Sahih al-Bukhari* (in Arabic). 7st Edition. Egypt: The Grand Princely Press.
- Al-Qudah, Amin Muhammad, and Sabri, Amer Hassan. (2017 AD). Studies in the Method of al-Muhadithin. 1st Edition. Jordan: Dar Al-Hamid for Publishing and Distribution.
- Kafie, Abu Bakr. (2020 AD). The Method of Imam al-Bukhari's to correcting and explaining hadiths. 1st Edition. Beirut: Dar Ibn Hazm.
- Al-Kurani, Ahmed bin Ismail bin Othman bin Muhammad. (2008 AD). *Al-Kawthar current to Riyadh hadiths of Bukhari* (in Arabic). Edited by: Sheikh Ahmed Azou Enayah. 1st Edition. Beirut: : Dar Ihya al-Turath al-Arabi.

- Malik bin Anas. (1412 AH). Muwatta Malik (in Arabic). Edited by Bashar Awad Maarouf, and others. (n.ed.). (s.l.). Al-Risalah Foundation.
- Malik bin Anas. (1412 AH). Muwatta Malik - a novel by Yahya Al-Laithi- (in Arabic). Edited by Mohamed Fouad Abdel Baqi. (n.ed.). Egypt: Dar Ihya al-Turath al-Arabi.
- Muhammad, Zuhair Abdullah Al-Mohammed. (2005 AD). The selection of the sheikhs among the modernists until the end of the second century AH, and its impact on judging the novel (unpublished PHD thesis). Yarmouk University - Irbid, Jordan.
- Al-Mazi, Youssef bin Al-Zaki Abdul Rahman. (1980 AD). Tahdhib al-Kamal fi Asma al-Rijal (in Arabic). Edited by Bashar Awad Maarouf. 1st Edition. Beirut: Al-Resala Foundation.
- Muslim, Abu al-Husayn Ibn al-Hajjaj al-Qushayri. (1410 AH). Al-Tamyez (in Arabic). Edited by Muhammad Mustafa Al-Azami. 2st Edition. Saudi Arabia: Al Kawthar Library.
- Muslim, Abu al-Husayn Ibn al-Hajjaj al-Qushayri. (n.d.). Al-Musnad Al-Sahih Brief Transfer of Justice from Justice to the Messenger of God, may God's prayers and peace be upon him (in Arabic). Edited by Mohamed Fouad Abdel Baqi. (n.ed.). Beirut: Dar Ihya al-Turath al-Arabi.
- Al-Maqdisi, Zia al-Din Muhammad ibn Abd al-Wahed. (2000 AD). Al-Ahadith al-Mukhtarat aw al-Mustakhraj min al-Ahadith al-Mukhtarat mimaa lam Yukhrijh al-Bukhari wa Muslim fi Sahihayhima (in Arabic). Edited by Maeali Abdul Malik bin Abdullah bin Duhaish. 3st Edition. Beirut: Dar Khader for printing, publishing and distribution.
- Al-Makki, Abu Talib Muhammad bin Ali bin Attia Al-Harthy. (2005 AD). Quat al-Qulub fi Mueamalat al-Mahbub wa Wasf Tariq al-Murid 'ilaa Maqam al-Tawhidi (in Arabic). Edited by Assem Ibrahim Kayyali. 2st Edition. Beirut: Dar al-Kutub al- Ilmiah.
- Nimrawi, Akram Muhammad Ibrahim, and Faisal bin Ahmed Shah. (2013 AD). The Method of the Two Sheikhs in the Selection of Narrators and Their Hadiths. Semi-annual Refereed Practical Journal, 3(6), 111-130.
- Al-Nawawi, Abu Zakaria Yahya bin Sharaf. (1985 AD). Al-Taqrir wa al-taysir limaerifat Sunan al-Bashir al-Nadhir fi 'Usul al-Hadithi (in Arabic). Edited by Muhammad Othman Al-Khasht. 1st Edition. Beirut: Dar al-Kitaab al-Arabi.
- Al-Nawawi, Abu Zakaria Yahya bin Sharaf. (n.d.). Tahdhib al-Asma' wa al-Lughat (in Arabic). Edited by Al-Ulama Company with the assistance of Al-Muniri Printing Department. (n.ed.). Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiah.
- Al-Hashimi, Ali Muhammad, and Al-Saheb, Muhammad Eid. (2018 AD). The Method of Imam al-Bukhari to deducing translations of the chapters and the method of inferring them in his Sahih. University Journal of Islamic Studies (Aqideh- Tafsir- Hadith). 4(27). 346-367.
- Harrous, Omar Mohamed Ahmed. (2018 AD). The Method of Imam al-Bukhari to selecting the narrations of the speaker in al-Jami al-Sahih, narrators of the fifth rank according to Ibn Hajar that the model (unpublished PHD thesis). University of Jordan-Amman, Jordan.
- Al-Waqidi, Muhammad bin Omar bin Waqid. (1989 AD). Al-Maghazi (in Arabic). Edited by Marsden Jones. 3st Edition. Beirut: Dar al-Alamy.